الضوابط الحاكمة للوظيفة الإخبارية في الإعلام الإسلامي – دراسة تحليلية

١. د. أحمد عبدالله صلاح

أستاذ مساعد - عضو هيئة التدريس بقسم الدراسات الإسلامية - نائب العميد لشئون الطلاب- كلية التربية والعلوم برداع - جامعة البيضاء – الجمهورية اليمنية

٢. د. حمود محمد العزاني

أستاذ مساعد - عضو هيئة التدريس بقسم الدراسات الإسلامية - كلية التربية والعلوم برداع - جامعة البيضاء – الجمهورية اليمنية، رئيس الجامعة الأسبق.

ملخص البحث:

يهدف البحث إلى توضيح الضوابط الحاكمة لوظائف الإعلام الإسلامي المتعلقة بالوظيفة الإخبارية، والقواعد والمبادئ التي دعا إليها الإسلام، وحث عليها عند نقل الأخبار ونشرها. وتكمن أهمية هذا البحث في مثل هذه الأيام التي كثرت فيها مصادر الأخبار، وسهولة تلقيها، والحصول عليها، وكذلك لخروج الوظيفة الإخبارية عن مقاصدها في كثير من وسائل الإعلام. وقد استخدم الباحثان في هذا البحث منهج البحث الوصفي التحليلي الاستنباطي.

وتم تقسيم البحث إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وتضمنت المقدمة فكرة البحث، وأهدافه، وأهميته، والمنهجية المتبعة فيه، وخطته.

وجاء المبحث الأول تحت عنوان: مفهوم الإعلام وأهميته وتطور وسائله. فيما تناول المبحث الثاني مفهوم الإعلام الإسلامي وأهميته وخصائصه ووظائفه. أما المبحث الثالث فخصص للضوابط الحاكمة للوظيفة الإخبارية في الإعلام الإسلامي.

وتضمنت الخاتمة أهم النتائج التي توصل إليها البحث، وتم تذييل البحث بقائمة لمصادر البحث ومراجعه.

الكلمات المفتاحية: ضوابط. حاكمة. الإعلام. وظائف. الإخبارية.

Abstract

The research aims to clarify the controls governing Islamic media jobs related to the news function، and the rules and principles advocated and recommended by Islam، when reporting and publishing news. The importance of this research lies in such days when there are many sources of news، the ease of receiving and obtaining them، and also because the news function is out of its intentions in many media outlets.

The two researchers used the deductive descriptive analytical research method in this research depending on a list of the most important sources and references for the research.

The research was divided into an introduction، three topics، and a conclusion. The introduction included the idea of the research، its objectives، its importance، the methodology used in it، and its plan.

The first topic is a prelude to the title: The concept of media، its importance and the development of its means. While the second topic deals with the concept of Islamic media، its importance، characteristics and functions. As for the third topic، it is devoted to the controls governing the news function in the Islamic media.

The conclusion included the most important findings of the research، and the research was appended with a list of research sources and references.

Keywords: controls. Governance. Media. Jobs. Newsletter.

المقدمة:

للإعلام دور رئيس من خلال تأثيره المباشر في حياة المجتمعات، وتشكيل ثقافتها، فهو وثيق الصلة بكل نواحي الأنشطة الإنسانية، ومؤثراً فاعلاً في تشكيل قيم المجتمعات واتجاهاتها على كافة الأصعدة: السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، وذلك من خلال التأثير في قناعات الأفراد واتجاهاتهم، حتى أنه يطلق على وسائل الإعلام المختلفة مصطلح السلطة الرابعة، وذلك كناية عن دورها الهام في تشكيل قيم المجتمع واتجاهاته.

والإعلام أسلوب من أساليب الاتصال بين البشر، ينبع من كون الإنسان مخلوقاً اجتماعياً بطبعه، وقد ظلت وسائل الإعلام تزداد أهمية يوماً بعد يوم، وتعددت صورها، وتنوعت أشكالها، واتسعت فضاءاتها، وأصبحت تمتلك القدرة على تغيير المفاهيم، وخلط الأفكار بشكل كبير، وصارت تستخدم كسلاح في الحرب يفوق في تأثيره الكثير من أصناف الأسلحة التقليدية المعروفة، فالحملات الإعلامية تسبق الحملات السياسية والعسكرية، والاقتصادية(١).

وقد أدركت كثير من الدول الكبرى أهمية الإعلام لما له من قدرة كبيرة على التأثير العقائدي، والفكري، والثقافي، على عقائد وأفكار وثقافات الشعوب، فنجد أن تلك الدول تسعى لامتلاك أقوى وسائل الاعلام الحديثة، والأقمار الصناعية المتطورة، التي ملأت سماء كوكب الأرض، بغية نشر أفكارها وثقافاتها، وضمان تحكمها وسيطرتها. كما أصبح تطور وسائل الإعلام والاتصالات من أهم البراهين على تطور الأمم، ورقيها، وتقدمها.

(١) انظر: الإعلام الإسلامي- مشروعيته- ضوابطه، عادل السيد محمد، المعهد العام للعلوم الإدارية- البحيرة، مصر، ص٣.

وقد كانت التسلية والترفيه تأتي في مقدمة الأهداف التي يسعى إليها الإعلام وبرامجه المختلفة، ومع تطور المجتمعات، وتنوع وسائل الاتصال ظهرت أهداف أخرى كثيرة للإعلام غير التسلية والترفيه، كالأهداف الاجتماعية، والإنسانية، والفكرية، والسياسية، والاقتصادية، والثقافية، والعسكرية وغيرها.

وتأتي الوظيفة الاخبارية في مقدمة الأهداف التي يسعي لها الإعلام، ونظرا لخروج الوظيفة الاخبارية عن مقاصدها في كثير من وسائل الإعلام، وتوظيفها لأغراض أخرى كالتشويش، وإثارة الخلافات، أو نشر بعض الأخبار الصحيحة التي يؤدي نشرها إلى الإضرار بالآخرين، أو نشر الاشاعات الخطيرة من الناحية الاقتصادية، التي قد تؤدي إلى الاضرار بالمجتمع، وغير ذلك من الأغراض المشبوهة التي لها الآثار السلبية على حياة الناس.

إن ذلك يوجب علينا توضيح الضوابط الشرعية التي حث عليها الإسلام وبينها عند تلقي الأخبار وروايتها، ونشرها بين الناس، حيث وضع الاسلام جملة من الضوابط والقيود عند نشر الأخبار، فحث على الصدق، والأمانة، والتثبت، والإنصاف، والموضوعية، وحذر من الكذب والبهتان في نقلها، لما لذلك من آثار سيئة على الأمة، ومن هنا جاءت أهمية هذا البحث.

الدراسات السابقة:

تم تناول موضوع ضوابط الإعلام الإسلامي في دراسات كثيرة، غير أننا لم نجد فيما اطلعنا عليه دراسة تناولت الضوابط الحاكمة لوظائف الإعلام الإسلامي المتعلقة بالوظيفة الإخبارية، وإن كان بعضها قد تطرقت إلى ذلك بشكل عام، وبصورة عابرة، ومن تلك الدراسات:

- أخلاقيات الإعلام في ضوء الشريعة الإسلامية- دراسة تحقيقية، للدكتور/ نسرين طاهر ملك، والدكتور/ نور زمان مدني، بحث منشور في مجلة (ايتكتا إسلاميكا)، العدد الثاني- المجلد الرابع، يوليو- ديسمبر ٢٠١٦م، تناول فيه الباحثان تعريف الإعلام، وأهميته، ووظائفه، وتطرقا فيه إلى بعض أخلاقيات الإعلام بصورة عابرة، وبشكل عام، كالصدق، وتحريم الغش في نقل المعلومات، والفهم الدقيق، وتجنب خداع المتابعين، وعدم الخوف من إظهار الرأي.

- الإعلام الإسلامي- مفهومه- مشروعيته- ضوابطه، بحث للدكتور/عادل السيد محمد، المعهد العام للعلوم الإدارية- البحيرة، مصر. تناول فيه تعريف الإعلام، ومشروعيته، ووظائفه، ووسائله، وتطرق إلى الضوابط الشرعية التي تحكمه بشكل عام، كالتيقن، والصدق، والموضوعية، وحجب المعلومة الضارة، والالتزام بالأخلاق

الإسلامية أثناء ممارسة العمل الإعلامي.

ولهذا جاء هذا البحث مبينا وموضحا الضوابط الحاكمة لوظائف الإعلام الإسلامي المتعلقة بالوظيفة الإخبارية، التي وضعها الإسلام عند نقل الأخبار ونشرها بين الناس عبر وسائل الإعلام المختلفة.

مشكلة البحث:

نظرا لكثرة مصادر الأخبار، وسهولة تلقيها، والحصول عليها في الوقت الراهن، نتيجة لكثرة وسائل الاعلام، ولخروج الوظيفة الإخبارية عن مقاصدها في كثير من وسائل الإعلام، وتوظيفها لأغراض أخرى، قد تؤدي إلى الإضرار بالمجتمع، وبناء على ذلك تتحدد مشكلة البحث في الإجابة عن التساؤلات الآتية:

- ماهي الضوابط التي وضعها الإسلام عن نقل الأخبار ونشرها بين الناس عبر وسائل الإعلام المختلفة؟
- ما أهمية تلك الضوابط في بناء وتعزيز مصداقية وسائل الإعلام من حيث تقبل أخبارها بين الناس؟

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في الآتي:

- أنه يبين ويحدد المبادئ والقواعد الشرعية التي حث عليها الإسلام، والتي يجب أن تراعيها وسائل الإعلام عند نقل الاخبار ونشرها.
- أنه يبين أهمية تلك الضوابط في بناء وتعزيز مصداقية وسائل الإعلام عند نقل الأخبار ونشرها.
- تزداد أهمية هذا البحث في مثل هذه الأيام التي كثرت فيها مصادر الأخبار، وسهولة تلقيها والحصول عليها.

أهداف البحث:

تتثمل أهداف البحث في الآتي:

- توضيح الضوابط الحاكمة للوظيفة الإخبارية في الإعلام الإسلامي.
- بيان أهمية تلك الضوابط في تعزيز مصداقية وسائل الإعلام من حيث قبول أخبارها بين الناس.
- تحديد المبادئ والقواعد التي حث عليها الإسلام عند نقل الاخبار ونشرها.
- المساهمة في خدمة البحوث العلمية، وإثراء المكتبة الإسلامية.

المنهجية المستخدمة:

استخدم الباحثان في هذا البحث منهج البحث الوصفي التحليلي الاستنباطي، وقد سلك الباحثان في الكتابة منهجا قائما على التوثيق العلمي، ومن ذلك:

- عزو الآيات القرآنية إلى سورها، وأرقامها في المصحف الشريف، مضبوطة بالشكل.
- تخريج الأحاديث بالاعتماد علي الصحيحين، أو أحدهما، وما لم يرد فيهما، قمنا بتخريجه من كتب السنة المعتبرة مبينين الكتاب، والباب، والجزء، والصفحة، مع الحكم على الحديث، وإذا ورد الحديث أكثر من مرة فإننا ننبه على أنه سبق تخريجه.
- إتباع المنهج العلمي في توثيق المعلومات أياً كانت، سواء من مصدر قديم، أو مرجع جديد، والحرص على تعدد المصادر في المعلومة الواحدة إن أمكن ذلك، وأسناد كل رأي إلى قائله ما استطعنا إلى ذلك سبيلا.
- عند ورود اسم الكتاب كمصدر أو مرجع، فإننا نقوم بذكر بياناته عند أول ورود له كاملا، أي اسم الكتاب، ومؤلفه، ودار النشر، ومكانه، وتاريخه.
- التركيز على موضوع البحث دون استطراد، وإن استلزم الأمر ذلك اختصرنا اختصاراً غير مخل.

خطة البحث

اقتضت طبيعة الموضوع والمنهج المتبع تقسيم البحث إلى: مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وكانت خطة البحث على النحو التالي:

المقدمة: تضمنت فكرة البحث وأهميته، وأهدافه، والمنهجية المستخدمة فيه.

المبحث الأول: مفهوم الإعلام وأهميته وتطور وسائله.

المبحث الثاني: مفهوم الإعلام الإسلامي وأهميته وخصائصه ووظائفه.

المبحث الثالث: الضوابط الحاكمة للوظيفة الإخبارية في الإعلام الإسلامي.

الخاتمة: وتضمنت أهم النتائج، وتم تذييل البحث بفهرس لقائمة المصادر والمراجع.

المبحث الأول: مفهوم الإعلام ونشأته وأهميته وتطور وسائله

المطلب الأول: مفهوم الإعلام

١- الإعلام لغة:

أصل كلمة الإعلام من مادة عِلْم، والإعلام في اللغة مشتق من الفعل الرباعي الماضي(أَعْلَمَ)، يقال: أَعْلَمَهُ إِعْلامَاً، بمعنى أخبره إخباراً' وفي التنزيل العزيز: **(لَا تَعْلَمُونَهُم الله يعلمهُمْ)** [الأنفال: ٦٠]، وأَعلَمَ فلانا الخبر: أَخبره به، وأَعْلَمَ فلانا الأمر: جعله يعلمه[٢].

وعَلِمَ الشيء يَعلَمَه (عِلماً) عَرَفَه، واستعلمه الخبر (فأَعلَمه) إياه[٣]، والعِلْمُ نقيض الجهل، عَلِم عِلْماً، وعَلَّمه العلم، وأَعلَمه العلم وأعلمه اياه فتعلَّمه، وعَلَمَ الرجل أي خَبَّره، وأحبَّ ان يُعلِمهُ أي أن يُخبِرَه[٤].

ويعني الإعلام وضع العلامة على شيء لإظهاره وإبرازه، ووضع العلامة على الشيء إنما هو وسيلة للكشف عن معرفة لدى واضعها يريد أن يظهرها للناس، ويطلعهم عليها، ويعممها بينهم، فالإعلام ينطوي على الكشف عن المعلومات، والمعارف، والاتجاهات، وإبرازها للناس[٥].

وعلى ذلك فالمعنى اللغوي للإعلام يدور حول الإخبار، والتعريف، ونقل المعلومات إلى الآخرين.

٢- الإعلام اصطلاحاً:

لقد اتسع مفهوم الإعلام في عصرنا الحاضر ولم يعد قاصراً على الاخبار فحسب، بل توسع، فتنوعت وتعددت تعريفاته باختلاف التصورات والأفكار، ونستعرض بعضا من هذه التعريفات الاصطلاحية على النحو التالي:

يعرف الإعلام بأنه: "تبليغ ما يراد تبليغه بوسيلة الكلام، أو ما يقوم مقامه من رموز وإشارات"[٦].

أو هو: " تزويد الناس بالأخبار الصحيحة، والمعلومات السليمة، والحقائق الثابتة

(٢) المعجم الوسيط مجمع، اللغة العربية، دار الدعوة، ٦٢٤/٢.

(٣) مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت– صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٩٩٩م، ص ٢١٧.

(٤) لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم على ابن منظور، دار صادر– بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤هـ، ١٢/ ٤١٧.

(٥) ينظر: الإعلام الإسلامي المرحلة الشفهية، إبراهيم إمام، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٨٠م، ص ١٤.

(٦) أجهزة الإعلام ودورها في توجيه المجتمع، أحمد عبد العزيز المبارك، دائرة القضاء الشرعي، أبو ظبي، ١٩٧٧م، ص ٦٧.

التي تساعدهم على تكوين رأي صائب في واقعة من الوقائع، أو مشكلة من المشكلات، بحيث يعبر هذا الرأي تعبيراً موضوعياً عن عقلية الجماهير، واتجاهاتهم، وميولهم"[٧].

وهناك من عرف الاعلام بقوله: " هو إحاطة الرأي العام علماً بما يجري من أمور وحوادث سواء في الشؤون الداخلية، أو الخارجية"[٨]. أوهو: "نشر الأخبار والآراء على الجماهير"[٩].

ومنهم من عرف الاعلام بقوله: "النقل الحر والموضوعي للأخبار والمعلومات بإحدى الوسائل الإعلامية، أو أنَّه نقل الأخبار والوقائع بصورة صحيحة"[١٠].

المطلب الثاني: نشأة الإعلام وتطور وسائله

١ ـ نشأة الإعلام

نشأ الإعلام منذ ظهرت الحاجة إلى نقل المعلومات وتبادلها، أي مع بدء الحياة الاجتماعية للإنسان، ويمكن لنا أن نتلمس بداياته مع البدايات الأولى للخلق، حين خلق الله سبحانه آدم عليه السلام، وعلمه الأسماء كلها، وأمره أن ينبئ الملائكة بأسمائهم قال الله تعالى: **(وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ...)** [البقرة: ٣١]، فهذه الآيات يستنبط منها أن الإنسان قد عرف الإعلام منذ بدء الحياة الإنسانية على الأرض، وكان يمارسه بطرق فطرية ألهمه الله بها، وعلمه إياها.

ومنذ بدايات وجود الانسان على ظهر الأرض ظهرت طرق التعبير عن التصورات والأفكار، وكيفية الإخبار عن كل ما يحيط بالإنسان من أحوال ومتغيرات، فحين لا تسعف الإنسان اللغة في التعبير عن مراده، يستخدم الحركات والأصوات مثل: الإشارة، وإشعال النار، ودق الطبول وغير ذلك من الأمور البدائية التي لا يزال بعضها مستخدماً إلى عصرنا الحاضر[١١].

ولقد تنوعت طرق الاتصال بالآخرين، وإبلاغ الأخبار بتنوع الثقافات والحضارات، ففي الحضارات الإنسانية القديمة، استخدموا الإعلام في علاقاتهم، وفي تسيير شؤونهم، وفي توثيق مناحي حياتهم، فقد تبادل الناس المعلومات في البداية

(٧) أصول الإعلام الإسلامي، إبراهيم إمام، دار الفكر العربي، القاهرة، ص ١٤.
(٨) جريدة الصحافة، جمال عفيفي، ١٩٧١م، ص ٢٦.
(٩) العلاقات العامة والمجتمع، إبراهيم إمام، مكتبة الأنجلو، القاهرة، ١٩٨١م، ص ٣١٦.
(١٠) دور الإعلام في التنمية، محمد عبد القادر، وزارة الثقافة والإعلام، ١٩٨٢م، ص ١٠٢.
(١١) ينظر: الإعلام الإسلامي في مواجهة الإعلام المعاصر، عبد الله قاسم الوشلي، دار عمار للنشر، صنعاء، الطبعة الثانية، ١٩٩٤م. ٨٥.

مشافهة، ونقل العداؤون الرسائل الشفهية لمسافات بعيدة، واستخدم الناس قرع الطبول، وإشارات الدخان، وإشعال النار للاتصال بالآخرين، ثم استحدث السومريون الكتابة بالصور، ثم اخترعت الكتابة لتصبح وسيلة الاتصال، وتضع حدًا لعصر ما قبل التاريخ، إذ بالكتابة بدأت حقبة التاريخ المكتوب، وكتب البابليون وقدماء المصريين على أوراق البردي، ونقشوا على جدران المعابد، وفي العصر الروماني تمثل الإعلام في الخطابة، والملاحم، والمناقشات، وفي الجزيرة العربية اتخذ الإعلام مظاهر عديدة مثل المنتديات، والأسواق، وحلبات السباق، وكانت دار الندوة في مكة المقر الإعلامي لقريش، وأبقى الإسلام على القصيدة الشعرية وفن الخطابة، إلا أن القرآن الكريم، والأحاديث النبوية كانت وسيلته الإعلامية الأولى، وازدهرت مهنة النسخ والترجمة في العصر العباسي الأول، وفرضت الحروب في العصور الوسطى الأوروبية على الحكام استخدام وسائل الإعلام المتاحة كالخطابة، وتبادل المعلومات(١٢).

وقد استخدم المسلمون في بداية الدعوة الإسلامية وسائل متنوعة لنشر رسالة الإسلام، وتربية الفرد، وإصلاح المجتمع، ومن تلك الوسائل: الخطب، والمناظرات، والقصائد الشعرية، والقصص، والأمثال، والوفود، والأسواق، والمواسم والهجرات، وغيرها من الوسائل الإعلامية المتاحة في ذلك الزمان، حيث استمدت كلها من كتاب الله وسنة رسوله.

فالإعلام قديم النشأة، صاحب الجماعات البشرية منذ تكوينها، وتطور بتطور الفكر البشري، إلى أن وصل إلينا في عصرنا الحاضر بسبب التقدم العلمي والصناعي، ولكن جوهره الذي يقوم عليه، والدعامة التي يرتكز عليها هي الكلمة، منطوقة، أو مكتوبة، أو ما ينوب عنها من أصوات ورموز(١٣)

وإذا كان لفظ الإعلام قد شاع في هذه الأيام كنتاج لحضارة العصر، فإن ذلك لا يعني أن الإعلام كظاهرة اجتماعية فن مستحدث، وإنما يضرب بجذوره في مراحل التطور الإنساني مجرداً في وسائله، محققاً لأهدافه النابعة من احتياجات الجماعات البشرية، فما يزال الرجال والنساء كما يقول أحد المفكرين يحيون أصدقاءهم في الشارع، ولكن أصبح من المألوف أيضاً أن يحيي المرء صديقه بالبريد أو التلفون، وأن يوجه زعيم وطني تحياته للسكان جميعاً عن طريق الإذاعة، وما يزال الناس

(١٢) ينظر: الأسس العلمية لنظريات الإعلام، د. جيهان رشتي، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٥م، ص ١٣، صور الإعلام الإسلامي في القرآن الكريم، عاطف إبراهيم رفاعي، ٢٠١١ م، ص ٢٥.

(١٣) ينظر: الإعلام الإسلامي - دراسة في المفاهيم والأصول والخصائص، محمد موسى البر- مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، أم درمان – السودان، العدد العاشر، ٢٠٠٥م، ص٣١٤.

يعقدون الصفقات ويبيعون ويشترون، وقد نشأ حول نظام المقايضة القديم إعلام ضخم معقد للشراء والبيع، والإقراض، والاقتراض، والإعلان، ونقل تقارير الأسعار، كذلك تحول الكثيرون من مستوى الترفيه العام الذي كان مجاله الغناء الشعبي، ورقص القبيلة إلى الأجهزة الجماهيرية الحديثة وغيرها من المستحدثات العصرية(١٤).

٢- تطور وسائل الإعلام

الوسائل: جمع وسيلة، والوسيلة ما يتقرب به إلى غيره، يقال: توسل إليه بوسيلة إذا تقرب إليه بعمل(١٥)، فعندما يطلق هذا اللفظ اليوم ينصرف الذهن مباشرة إلى وسائل الإعلام الجماهيرية (الصحافة، الإذاعة، إلخ)، ولكن الوسيلة في الاصطلاح الإعلامي أعم من هذا التخصيص كثيراً، فكل أداة لنقل المعنى إلى الناس هي في الحقيقة وسيلة إعلام، أو هي القناة التي يعبر منها المعنى إلى الناس، وهي في أساسها الكلمة أو القول(١٦).

وقد تطور الإعلام، وتطورت وسائله، وأساليبه، وأدواته على مر الزمن، حتى صار الإعلام اليوم جزءً مهماً من النشاط والحياة اليومية، وكانت وسائل الإعلام المكتوبة ولاسيما الصحافة إلى عهد قريب هي المسيطر الأساسي على اهتمام الناس، ثم جاء اختراع الراديو الذي كان ومازال وسيلة مهمة من وسائل الإعلام والاتصال، وانتشرت في أصقاع العالم الإذاعات التي سارعت الدول إلى إنشائها، ثم جاء اختراع التلفزيون، والذي أدى بشكل مباشر إلى تغيير الكثير من المفاهيم الاجتماعية في حياة الناس أكثر من وسائل الإعلام الأخرى، وتطور التلفاز وتعددت أغراضه ووسائله، ومع ثورة الأقمار الاصطناعية انتقلت فكرة التلفزيون من مجرد شاشة محلية إلى محطات وقنوات فضائية، يتابعها ملايين البشر، وتنقل الأخبار والأحداث أولاً بأول للمتلقي من موقع الحدث،، ومع ظهور الانترنت أصبح الإعلام بلا منازع أهم وأخطر الصناعات التي تسعى جميع دول العالم لامتلاكها(١٧).

ونظريًا يمكن تقسيم وسائل الإعلام إلى وسائل إعلام مكتوبة ومقروءة: كالصحف، والمجلات، الكتب، والدوريات، والنشرات، والمطويات، ووسائل إعلام سمعية: كالإذاعات، والتسجيلات الصوتية، وغيرها من الوسائل التي تعتمد على

(١٤) ينظر: الإعلام الإسلامي وتكنولوجيا الاتصال عبد العزيز شرف، دار قباء للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٩٨م، ص ١٧.
(١٥) ينظر: مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، ص ٣٣٨.
(١٦) ينظر: الأسس الفكرية للإعلام، د. سيد محمد ساداتي الشنقيطي، دار الحضارة، الطبعة الأولى، ص ٣٩ - ٤٠.
(١٧) ينظر: صور الإعلام الإسلامي في القرآن الكريم، عاطف إبراهيم رفاعي، ص٢٨.

الصوت وحده، ووسائل إعلام مسموعة ومرئية: كالتلفاز، والسينما، والمسرح، والندوة، والخطبة، والمناقشة، والقرص المدمج، ووسائل إلكترونية ورقمية: مثل المحطات الفضائية الرقمية، والإنترنت، والصحيفة الإلكترونية، والإنترنت: وهو وسيلة إعلام مطبوعة، مرئية، ومسموعة(١٨).

٣- أهمية وسائل الإعلام

وسائل الإعلام سلاح ذو حدين، فكما يمكن أن تكون نافعة يمكن أن تكون مدمرة، لقدرتها على التأثير في الثقافة التي يتبناها الأفراد، فإن وظف في نشر الخير، وتدعيم القيم والأخلاق، فعندها يكون وسيلة للبناء، وإذا وظف لأجل ترسيخ الفساد، والانحراف، ونشر الميوعة والانحلال، يكون حينها وسيلة هدم ودمار، ذلكم أنه لا يوجد إعلام بلا هدف، ولا قيم، بمعنى لا يوجد إعلام بدون رسالة يحملها، ويسعى إلى تحقيقها(١٩).

وقد بلغت وسائل الإعلام بمختلف أشكالها: من الصحف والجرائد، إلى المذياع، مروراً بالتلفاز، والسينما والفضائيات، والأقمار الصناعية، وانتهاء بالإعلام الالكتروني، وصفحات الانترنت في عصر الثورة المعلوماتية والسبق التكنولوجي شأناً عظيماً، ووصل إلى درجة كبيرة من التأثير، بحيث أصبح قادراً على أن يزيف الباطل ويلبسه ثوب الحق، كما أصبح تطور وسائل الإعلام والاتصال، وقدرتها على جذب الجمهور، وإحداث التواصل الثقافي والحضاري بين الناس، من أهم الدلائل المادية على تطور الأمم(٢٠).

وتتمتع وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمكتوبة، بأهمية خاصة في جميع أنحاء العالم، لما لها من تأثير مباشر وفوري على الجمهور في كافة المجالات، ولكل وسيلة من وسائل الإعلام مميزات تختلف عن الأخرى حسب النوع أو الشكل، فالصحف والمجلات تمتاز بمميزات تختلف، والإعلام الإذاعي (المسموع) له تأثير ووقع على الأذن، وتتميز الخدمة الإذاعية بوصولها إلى المستمع بأقصر فترة زمنية محددة بكلفة وبأقل تكلفة، والإعلام المرئي والمسموع (التلفزيون) يجتذب العين والأذن في الآن ذاته، فالفضائيات تخترق الحدود الطبيعية والجغرافية دون رقيب سياسي أو عسكري(٢١).

(١٨) ينظر: صور الإعلام الإسلامي في القرآن الكريم، عاطف إبراهيم رفاعي، ص٢٨.
(١٩) ينظر: مراجعات في الفكر والدعوة والحركة، عمر عبيد حسنه، الدار العالمية للفكر الإسلامي، ١٩٨١م، ص ٥١.
(٢٠) ينظر: الإعلام الإسلامي- مشروعيته- ضوابطه، عادل السيد محمد، ص٣.
(٢١) ينظر: د. وسائل الاتصال نشأتها وتطورها، محمد منير حجاب، دار الفجر، ٢٠٠٨م، الطبعة الأولى، ص ٥٩، الأسس العلمية لنظريات الإعلام، د. جيهان رشتي، ص ٢٤٠ – ٢٤٢.

المبحث الثاني: مفهوم الإعلام الإسلامي وأهميته وخصائصه ووظائفه

المطلب الأول: مفهوم الإعلام الإسلامي وأهميته

١ ـ تعريف الإعلام الإسلامي

تعددت أراء العلماء والمفكرين المسلمين في وضع تعريف للإعلام الإسلامي، ما أدى إلى تعدد تعريفاتهم له، ومن تلك التعريفات ما يلي:

أن الإعلام الإسلامي هو: "استخدام منهج إسلامي بأسلوب فني إعلامي يقوم به مسلمون عالمون عاملون بدينهم، متفقهون لطبيعة الإعلام، ووسائله الحديثة، وجماهيره المتباينة، مستخدمون تلك الوسائل المتطورة لنشر الأفكار المتحضرة، والأخبار الحديثة، والقيم والمبادئ والمُثُل للمسلمين، ولغير المسلمين، في كل زمان ومكان، في إطار الموضوعية التامة، بهدف التوجيه، والتوعية، والإرشاد لإحداث التأثير المطلوب"(٢٢).

أو هو: " تزويد الجماهير بحقائق الدين الإسلامي المستمدة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ بصورة مباشرة، أو من خلال وسيلة إعلامية عامة، بوساطة قائم بالاتصال لديه خلفية واسعة متعمقة في موضوع الرسالة التي يتناولها، وذلك بغية تكوين رأى عام صائب يعنى بالحقائق الدينية وترجمتها في سلوكه ومعاملاته "(٢٣).

وعرفه آخر بقوله: "الإعلام الإسلامي هو ذلك الإعلام الذي يعكس الروح، والمبادئ، والقيم الإسلامية، ويمارسها في مجتمع إسلامي، ويتناول كافة المعلومات، والحقائق، والأخبار المتعلقة بكافة نواحي الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والقانونية، والدينية، والأخلاقية"(٢٤).

وعلى وجه عام يمكن القول في ضوء هذه التعريفات وغيرها إن مفهوم الإعلام الإسلامي إعلام عام في محتواه ووسائله، يلتزم في كل ما ينشره، أو يذيعه، أو يعرضه على الناس بالتصور الإسلامي للإنسان، والكون، والحياة المستمدة أساساً من القرآن الكريم، وصحيح السنة النبوية، وما ارتضته الأمة من مصادر التشريع في إطارها(٢٥).

(٢٢) الأسس العلمية والتطبيقية للإعلام الإسلامي، عبد الوهاب كحيل، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٩٨٥م، ص٢٩.

(٢٣) الإعلام الإسلامي، الأصول والقواعد والأهداف، محي الدين عبد الحليم، مؤسسة اقرأ الخيرية، ١٩٩٢م، ص٥٤.

(٢٤) الإعلام الإسلامي– المبادئ النظرية والتطبيق، محمد منير حجاب، دار الفجر للنشر، ٢٠٠٢م القاهرة، ص ٢٤

(٢٥) ينظر: وظائف الإعلام الإسلامي، محمد محمد يونس، ورقة مقدمة إلى ندوة: "الإعلام الدولي وقضايا العالم الإسلامي"، القاهرة، نوفمبر ١٩٩٨م، ص ٢٨-٢٩.

فالإعلام الإسلامي ينبغي أن يكون إعلاماً مختلفاً في أساليبه، أو موضوعه، أو فنونه المتنوعة، عن الإعلام المعاصر، لكونه ذو صبغة خاصة مستمدة من روح الشريعة الإسلامية، لتظهر في جوهره، ومحتواه، وشكله، وكل ما يصدر عنه، حتى يكون معبراً عن قيم المجمع الإسلامي، وأصالته، وتراثه الفكري والعقائدي(٢٦).

٢- أهمية الإعلام الإسلامي

يمثل الإعلام الإسلامي جسراً له أهميته البالغة في تواصل البشر، وتنبع هذه الأهمية من الدين الإسلامي نفسه، فهو دين دعوة، ودين إعلام، وما الإعلام الإسلامي إلا الوجه المعاصر للدعوة الإسلامية، فهو عملية الاتصال التي تشمل جميع أنشطة الإعلام في المجتمع المسلم، وتؤدي جميع وظائفه المثلى: الإخبارية، والإرشادية، والترويحية على المستوى الوطني، والدولي، والعالمي، وتلتزم بالإسلام في كل أهدافها ووسائلها، وفيما يصدر عنها من وسائل ومواد إعلامية، وثقافية، وترويحية، وتعتمد على الإعلاميين الملتزمين بالإسلام قولاً وعملاً، وتستخدم جميع الوسائل وأجهزة الإعلام المتخصصة والعامة(٢٧).

ولما كانت الأمة الإسلامية هي أمة رسالة عامة للإنسانية كلها، فإن عليها أن تعنى بالإعلام لتبسيط مفاهيم الإسلام، والدعوة إلى القيم الأصيلة، لتكون منهج للحياة، والدين الإسلامي، دين يهتم بتوضيح حقائق الإسلام وقيمه، والإعلام الاسلامي هو السفير والمعبر عن الرسالة الإسلامية، ويحمل المثل العليا إلى العالم، ليدلل على صدقها، ويثير الاقتداء بها بمختلف الوسائل، ويحاول أن يفيد من كل التقنيات الإعلامية الحديثة، ويضبط مضامينها بالقيم الإسلامية، ويحسن توظيفها لخير البشرية(٢٨). وبالتالي يجب أن يكون قادرا على مخاطبة الناس كافة والتأثير فيهم، وتتحقق هذه الصفة من خلال التكامل في شتى الجوانب التي تلبي حاجات الحياة الإنسانية الصالحة للبشرية جمعاء، فالإعلام الإسلامي عام شامل، عموم الإسلام وشموله، يعبر عن العقيدة، والأحكام، والآداب، والأخلاق، ويتناول كل ما يتعلق

(٢٦) ينظر: دور الإعلام في العصر الحديث في ترسيخ العقيدة، ماهر عارف موسى، مجلة الجامعة الإسلامية، العدد ٢٧عدد ٣، ٢٠١٩م، ص٣٦٦.

(٢٧) ينظر: التخطيط الإعلامي في ضوء الإسلام، محمود كرم سليمان، دار الوفاء، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٨٨م، ص٦٢.

(٢٨) ينظر: الإعلام الإسلامي وتكنولوجيا الاتصال، د. عبد العزيز شرف، دار قباء، القاهرة، ١٩٩٨م، ص ٩٤.

بالفرد والجماعة في جميع الظروف والأوقات[٢٩].

والإعلام هو نوع من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ورسالته التي يحملها تساهم في بث الإيمان وتعميقه، لذا فهو إعلام خيري، يقع عليه واجب عظيم في نشر الأخلاق والقيم الحميدة، وبث المعلومات الصحيحة، ومواجهة التيارات الباطلة، لما كان لوسائل الإعلام عظيم الأثر في ترسيخ العقيدة في النفوس، بات واضحاً أن لها أثرها أيضاً في نشر الأخلاق، وضبط المعاملات بين الناس؛ نظراً لتأثيرها العميق في حياة الناس.

والإعلام مهما كان تخصصه، هو رسالة إنسانية مفادها الخير بكل أنواعه، ولأن المجتمع المسلم يحمل رسالة الإسلام، وعلى عاتقه تقع أمانة التبليغ، فكان لابد من الاستفادة من الإعلام ووسائله المتعددة، وتوظيفه لتحقيق تلك الرسالة.

ورغم الأهمية الكبيرة للإعلام إلا أن الإعلام الإسلامي لا زال بعيداً عن التحديات الحقيقية التي تواجه الأمة الإسلامية، رغم الإمكانيات الكبيرة، ووجود الكفاءات الفاعلة، والقدرات المادية التي تتمتع بها الأمة الإسلامية، فما زالت الأمة تفتقر إلى السياسات الإعلامية الفاعلة والمؤثرة، التي يمكن أن تجعل الإعلام الإسلامي يؤدى رسالته على أحسن وجه، عن طريق مراعاة الأولويات، وتضمين كل ما هو نافع من خلال الاستفادة من وسائل الإعلام والاتصالات الحديثة.

المطلب الثاني: خصائص الإعلام الإسلامي

الإعلام الإسلامي ضرورة لازمة في الحياة، خصوصاً وأن الحاجة إلى الإعلام الإسلامي انطلقت أساساً من الإيمان بأن الإعلام علم ينبع من تصورات فكرية وفلسفية، ويتأثر بالقيم، والأعراف، والتقاليد التي تحيط به في مجتمعه وبيئته، ومن ثم نجد أن النظريات الإعلامية المسيطرة على الساحة الدولية اليوم ليست إلا نظريات تنبع من أفكار مخصوصة، فالنظرية اللبرالية في الإعلام تنطلق من تراث فكرى علماني غربي يقوم على أساس التصورات التي تحدد النظرة إلى الإنسان، والحياة، والغاية من الوجود الإنساني، ووظيفة الإعلام في المجتمع، والنظرة الشيوعية لها فلسفة فكرية تنبع منها، ولها التزام أيديولوجي لا تحيد عنه، والإسلام باعتباره منهج حياة فهو منهج متميز عن غيره، لابد أن يكون له فلسفته ونظريته في الإعلام، لأن

(٢٩) ينظر: الإعلام الإسلامي، مقوماته- ضوابطه- أساليبه في ضوء القرآن الكريم، ألاء هشام، مصباح عمار، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، ص٤٦.

الإعلام جزء من منظومة هذا المنهج المتكامل(٣٠).

وللإعلام الإسلامي خصائص تجعله مختلفا عن غيره من أنواع الإعلام، فقد حافظ الشارع الحكيم على الضرورات الخمس، وهي: الدين، والعِرْض، والنفس، والعقل، والمال، حين أوجدها، وأصلحها، وأكملها، ودرأ عنها المفاسد، فأي عمل يخل بها، أو يهدمها محرم في شرع الإسلام، في ظل الإعلام الإسلامي لا ينبغي أن يتولى ذلك من يرفض الدين، أو يسخر منه، أو من رجاله، أو أحكامه، أو يثير حوله الشبهات، أو ينتهك الأعراض، أو يفسد الأخلاق، ويثير الغرائز(٣١).

كما أن من خصائص الإعلام الإسلامي أن الإعلام يخدم المبدأ ولا يخدم النظام، ويكون الإعلام في خدمة الإسلام وليس الإسلام في خدمة الإعلام، وعندما يكون الإعلام إسلاميا، فإن المشرفين عليه يستندون إلى أحكام الشرع في كل ما يقال ويعلن، ولذلك فإن من يكون همه حمل الرسالة السامية إلى العالم لن يجد الوقت الكافي لديه لنشر سفاسف الأمور لملء الفراغ، والإعلام الإسلامي لا يكذب، ولا يتملق، ولا يحرف، ولا يتلون، ولا ينافق، ولا يستجدي، ولا يخشى في الحق لومة لائم، وهو بالتالي يعلم الناس القيم والفضائل، ولا ينشر الفضائح والرذائل، ويعمل على احترام عقول الناس، ويحترم العادات والمشاعر التي تنسجم مع الشرع الإسلامي، وهو يقف مع المظلومين، ويحاسب المسئولين(٣٢).

والإعلام الإسلامي يركز على الأخلاق، لأنها ضرورة من ضروريات الحياة والوجود الإنساني، ولقد قدم الإسلام للإنسانية دستوراً أخلاقياً شاملاً، والنظرية الإسلامية في الأخلاق نظرية فريدة عمدتها الالتزام والمسؤولية والجزاء، ولها حد أدنى من الأخلاق الفاضلة تخص الإنسان العادي، وما زاد فهو إكمال يحث عليه القرآن الكريم ويدعو إليه. وتعد الأخلاق الفاضلة أساساً مهماً من أسس العملية الإعلامية، والإعلام في كل أبعاده إعلام أخلاقي(٣٣).

وينبغي لمن يقوم على الإعلام أن يكون له دور أساسي في تشكيل رأي عام مستنير، التزاماً بأداء الأمانة التي كُلّف بحملها، يقول تعالى: (**إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى**

(٣٠) ينظر: رؤى على طريق الدعوة، عبد القادر طاش، مطابع الفرز دق التجارية، الرباط، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م ص ١٥٣ – ١٥٤، الإعلام الإسلامي - دراسة في المفاهيم والأصول والخصائص، محمد موسى البر، ص٣١٦.

(٣١) ينظر: أزمة التعليم المعاصر وحلولها الإسلامية، زغلول راغب النجار، المعهد العالي للفكر الإسلامي، ١٩٩٠م، ص ١٣٥.

(٣٢) ينظر: تدوين الفكر الإعلامي في العالم، عايد الشعراوي، دار النهضة الإسلامية، بيروت، ١٩٨٩م، ص ١٤١.

(٣٣) ينظر: نحو إعلام إسلامي، علي جريشة، ص ٨٧.

السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولا)[الأحزاب: ٧٢].

ومن أهم الأمانات التي على الإنسان المسلم أدائها هي أمانة نشر الدين والدعوة إليه، ودفع الشبهات التي تثار حوله، وذلك لا يتأتى إلا عبر وسائل محكمة تحقق الهدف، وتؤثر في عامة الناس، ولا يخفى أن وسائل الإعلام المختلفة في عالمنا المعاصر تمتلك قدرة تأثيرية هائلة في هذا المجال، ولذلك كان لا بد من استخدامها، فإبلاغ الدين بما يمكن الناس من وصولهم إليه، ومعرفتهم له، شرط في تحقيق البلاغ وخلو الذمة من المسؤولية والحرج، وقد يسر الله تعالى وسائل الإعلام المعاصرة لتحقيق أكبر قدر ممكن من البلاغ(٣٤).

المطلب الثالث: وظائف الإعلام الإسلامي

الوظيفة الإعلامية هي ما يلقى على أجهزة الإعلام من مهام، وواجبات، ومسئوليات تشكل في مجموعها نظاماً إعلامياً متكاملاً له منطلقاته، وأهدافه، وتوجيهاته، ووسائله(٣٥). وتكمن وظائف الإعلام الإسلامي في الوظائف الآتية:

١- الوظيفة الدعوية: وذلك من خلال تبليغ الدعوة الإسلامية وترسيخها في نفوس الناس صافية نقية، عن طريق الوعظ والإرشاد، والتوعية بتعاليم الدين، ونشر الفضيلة، ومحاربة الرذيلة وخاصة في هذا الزمان الذي انتشرت فيه الفحشاء والمنكر بكل صنوفها وألوانها، وتربية الضمائر وإيقاظها، والعمل على زيادة الوعي الديني، وبث القيم الروحية لدى المجمع، وإشاعة العلم الشرعي والفقه الديني.

ويندرج تحت هذا الهدف أيضا الرد على الشبهات التي تثار بين الحين والآخر بهدف صد الناس عن العقيدة، وابراز الصورة الحقيقية للإسلام، ولعل من أبرزها محاولة تشويه صورة النبي ﷺ، التي تهدف أساساً إلى السخرية من الدين والعقيدة، وذلك من خلال إثارة الشبهات والشكوك حول شخصية النبي ﷺ والرسالة التي جاء بها(٣٦).

وكان فعل الرسول ﷺ عندما استخدم وسائل الإعلام المتاحة في ذلك الزمان كأرسال الرسل والرسائل، ومكاتبة الملوك والأمراء في ذلك الوقت، من أجل نشر الإسلام وإبلاغ الدعوة يندرج تحت هذه الوظيفة.

(٣٤) ينظر: الضوابط الشرعية للإعلام، إسماعيل حمدي، الطبعة الأولى، ٢٠١٧م، ص٢٦٧.
(٣٥) ينظر: دراسات إعلامية في فكر ابن تيميه، سيد احمد الشنقيطي، دار المسلم للنشر، الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م، ص٦٠.
(٣٦) ينظر: الضوابط الشرعية للإعلام، إسماعيل حمدي، ص٢٧٤.

٢- الوظيفة التعليمية والتربوية: وذلك من خلال عرض ما يتم به تعميم الوعي العام، والفهم، والمعرفة، بغية إيجاد الفرد الصالح السوي، والذي يكون نواة لمجتمع صالح، ولكي تسود الثقافة الإسلامية الصحيحة الخالية من الخرافات، والأساطير، والابتداع في الدين، والتي تعصم الشباب من التطرف والتشدد، فرجل الإعلام يمكن أن يقوم بدور المعلم في المدرسة.

ومن الأمثلة التي يمكن التدليل بها على ذلك ما روي في حادثة كسوف الشمس يوم وفاة إبراهيم ابن النبي ﷺ، فلقد كان الناس في ذلك الزمان يعتقدون أن كسوف الشمس والقمر إنما هو لموت عظيم من عظماء أهل الأرض، وكان من الاقدار أن يحدث كسوف الشمس يوم وفاة إبراهيم ابن النبي ﷺ، وقال الناس يومئذ: إن الشمس قد انكسفت لموته، ولكن النبي ﷺ لم يسكت على هذا الاعتقاد الخاطئ، فخطب فيهم وقال: **" إنهما آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا، فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاَةِ"**(٣٧).

ونلاحظ هنا أن النبي ﷺ استخدم وسيلة الخطبة، وهي أهم وسيلة إعلامية في ذلك الزمان، من أجل تحقيق هذه الوظيفة. كما استخدم النبي ﷺ الخطاب المباشر لتحقيق أهداف تعليمية وتربوية تعصم الشباب من التطرف، والتشدد، والابتداع في الدين، فقد جاء في الحديث أنه جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواجِ النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالو وأين نحن من النبي ﷺ؟ وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فقال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدا، وقال أخر: أنا اصوم الدهر ولا أفطر، وقال أخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا، فجاء رسول الله ﷺفقال: **" أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي"**(٣٨).

٣- الوظيفة الاجتماعية: فالإعلام الإسلامي يهدف إلى تحقيق تماسك المجتمع وترابطه، وذلك من خلال غرس وترسيخ روح التعاون، وبث معاني الألفة، والمودة، والتعارف، والتآلف، والانسجام، والمحبة بين سائر المسلمين، وتقوية الروابط الاجتماعية بينهم، وترسيخ القيم، والأخلاق، والعادات التي تنبثق من القرآن الكريم

(٣٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الكسوف، باب الصلاة في كسوف الشمس، ح رقم: ١٠٤٧، ٢/ ٣٥.

(٣٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، ح رقم: ٥٠٦٣، ٧/ ٢.

والسنة النبوية، بما فيها من تذكير، وإرشاد، ونقد، وتوجيه، وأمر بمعروف ونهي عن منكر(٣٩).

ونلاحظ أن النبيﷺ قد استخدم هذه الوظيفة في يوم حنين، عندما أعطى للمؤلفة قلوبهم من قريش وسائر العرب من الغنائم، ولم يعط الأنصار شيئا منها، حتى وجد الأنصار في أنفسهم شيئا، حتى قال قائلهم: لقي رسول الله قومه، فلما علم النبي ﷺ، خرج فقام فيهم خطيبا، فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثم قال: " يا معشر الأنصار ألم آتكم ضلالا فهداكم الله، وعالة فأغناكم الله، وأعداء فألف الله بين قلوبكم "؟ قالوا: بلى! قال رسول الله: " ألا تجيبون يا معشر الأنصار "؟ قالوا: وما نقول يا رسول الله وبماذا نجيبك؟ المن لله ورسوله. قال: " والله لو شئتم لقلتم فصدقتم وصدقتم: جئتنا طريدا فآويناك، وعائلا فآسيناك، وخائفا فأمناك، ومخذولا فنصرناك"، فقالوا: المن لله ورسوله. فقال: " أوجدتم في نفوسكم يا معشر الأنصار في لعاعة من الدنيا تألفت بها قوما أسلموا، ووكلتكم إلى ما قسم الله لكم من الإسلام!! أفلا ترضون يا معشر الأنصار أن يذهب الناس إلى رحالهم بالشاء والبعير وتذهبون برسول الله إلى رحالكم؟ فو الذي نفسي بيده، لو أن الناس سلكوا شعبا وسلكت الأنصار شعبا، لسلكت شعب الأنصار، ولولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار، اللهم ارحم الأنصار، وأبناء الأنصار، وأبناء أبناء الأنصار"، فبكى القوم حتى أخضلوا لحاهم، وقالوا: رضينا بالله ربا، ورسوله قسما، ثم انصرف وتفرقوا(٤٠).

فالنبي ﷺ من خلال الخطبة وهي كما ذكرنا من أهم الوسائل الإعلامية في ذلك الزمان، استطاع أن يزيل ما في نفوس الأنصار من الوجد. وكذلك فعل النبي ﷺ نفس الشيء في خطبته الشهيرة يوم عرفة، حيث أرسى من خلالها مبادئ الإسلام الكبرى، ودعائم المجتمع المتماسك والمتعاون.

٤- **الوظيفة الاقتصادية:** ومن وظائف الإعلام الإسلامي نشر الأهداف الاقتصادية للأمة من أجل تحقيقها، لما يترتب على ذلك من تحسين لأوضاع الناس، فيتم إرشاد المجتمع بالطرق السليمة للكسب والإنفاق، والتحذير من الغش، والاحتكار، والنهب، والاستغلال، والتعامل بالربا، وأكل الحرام، وعرض أفضل الطرق وأيسرها

(٣٩) ينظر: الإعلام الإسلامي في مواجهة الإعلام المعاصر، عبدالله قاسم الوشلي، ص٤١، صور الإعلام الإسلامي في القرآن الكريم، عاطف إبراهيم رفاعي، ص٢٧.

(٤٠) أخرجه أحمد في مسنده، مسند الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م، باب مسند المكثرين من الصحابة، ح رقم: ١١٧٣٠، ١٨/ ٢٥٣، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزياداته، المكتب الإسلامي، ٢/ ١٣٢٠

للتجارة وإدارة المال(٤١)، وتزويد الناس بالمعلومات والمهارات التي تؤهلهم للقيام بأعمالهم وتطوير إمكانياتهم.

ومن الأمثلة التي تدل على ذلك الرواية التي جاء فيها أن رسول الله ﷺ استعمل رجلا على الصدقة، فلما قدم قال هذا لكم وهذا لي أهدي لي، فقام ﷺ على المنبر فحمد الله وأثنى عليه وقال: " **مَا بَالُ عَامِلٍ أَبْعَثُهُ، فَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا أُهْدِيَ لِي، أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ، أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ، حَتَّى يَنْظُرَ أَيُهْدَى إِلَيْهِ أَمْ لَا؟ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَنَالُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةٌ لَهَا خُوَارٌ، أَوْ شَاةٌ تَيْعِرُ** "، **ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتَيْ إِبْطَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللهُمَّ، هَلْ بَلَّغْتُ؟ » مَرَّتَيْنِ** "(٤٢). فتوجيهه ﷺللناس من خلال الخطبة، كان من أجل تحقيق بعض الأهداف الاقتصادية للأمة.

٥- **الوظيفة السياسية:** فمن وظائف وأهداف الإعلام الإسلامي تقديم النصح، والإرشاد، والمشورة للحاكم والمحكوم على حد سواء، وبالتالي ينعكس ذلك إيجاباً على العلاقة ما بين الحاكم والمحكوم، وتوثيق هذه العلاقة على أساس من العدل، والطاعة، والالتزام، والرعاية لمصالح الأمة، والمحافظة على أمنها وحريتها في الداخل، وتنظيم العلاقات الدولية، وتحديد مسارها سلماً وحرباً، وصداقة، ومعاهدة في الخارج(٤٣).

ويظهر ذلك جليا في خطب النبي ﷺ ومواعظه المتكررة، ووضعه المنهج الأمثل في سياسة الأمور، وتسيير شئون الدولة، وعلاقاتها الداخلية والخارجية، ولذلك استخدم وسيلة الكتابة والمراسلة في دعوة الناس والملوك والأمراء، وكتابة المعاهدات والمواثيق سواء في داخل المدينة أو خارجها.

٦- **الوظيفة العسكرية والجهادية:** ومن وظائف الإعلام في الإسلام التوعية، والاستنفار، ورفع الروح المعنوية بين أفراد الأمة، ومواجهة الإشاعات، والحروب النفسية، والدعوة للنفير، والثبات، والإعداد المعنوي، والنفسي، والفكري للمجاهدين في زمن الحرب، كما كان يفعل رسول الله ﷺ، ففي معركة الخندق والمسلمون محاصرون من كافة الاتجاهات ومع ذلك فإنهﷺ كان يحرص على رفع معنويات المسلمين، فعندما أمر بحفر الخندق واعترضت طريق المسلمين صخرة فَأَخَذَ الْمِعْوَلَ

(٤١) ينظر: الإعلام الإسلامي في مواجهة الإعلام المعاصر، عبدالله قاسم الوشلي، ص٤١.
(٤٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب تحريم هدايا العمال، ح رقم: ١٨٣٢، ٣/ ١٤٦٣.
(٤٣) ينظر: الإعلام الإسلامي ضبط المصطلح وتأصيله الشرعي من الكتاب والسنة، د. عماد محمد رضا علي التميمي، د. إيمان محمد رضا علي التميمي، ص٢٤، الضوابط الشرعية للإعلام، إسماعيل حمدي، ص ٢٥٥.

فَقَالَ: " **بِسْمِ اللهِ** " فَضَرَبَ ضَرْبَةً فَكَسَرَ ثُلُثَ الْحَجَرِ، وَقَالَ: " **اللهُ أَكْبَرُ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ الشَّامِ، وَاللهِ إِنِّي لَأُبْصِرُ قُصُورَهَا الْحُمْرَ مِنْ مَكَانِي هَذَا** "، ثُمَّ قَالَ: " **بِسْمِ اللهِ** " وَضَرَبَ أُخْرَى فَكَسَرَ ثُلُثَ الْحَجَرِ فَقَالَ: " **اللهُ أَكْبَرُ، أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ فَارِسَ، وَاللهِ إِنِّي لَأُبْصِرُ الْمَدَائِنَ، وَأُبْصِرُ قَصْرَهَا الْأَبْيَضَ مِنْ مَكَانِي هَذَا** " ثُمَّ قَالَ: " **بِسْمِ اللهِ** " وَضَرَبَ ضَرْبَةً أُخْرَى فَقَلَعَ بَقِيَّةَ الْحَجَرِ فَقَالَ: "**اللهُ أَكْبَرُ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ الْيَمَنِ، وَاللهِ إِنِّي لَأُبْصِرُ أَبْوَابَ صَنْعَاءَ مِنْ مَكَانِي هَذَا**"(٤٤).

٧ - **الوظيفة الإخبارية المعرفية:** وتتمثل بنقل المعلومات، والأفكار، والوقائع، والأحداث، والقضايا المهمة التي تجري في العالم، وتتابع تطوراتها وانعكاساتها على المجتمع، ويكاد المضمون الإخباري يشكل النسبة الرئيسة السائدة اليوم في وسائل الإعلام التي يفترض أن تقوم بتغطية تلك الأحداث بحيادية، ودقة، ومصداقية، وأن تكون ملتزمة بالضوابط الشرعية، وهذا هو محور بحثنا.

٨- **الوظيفة الثقافية:** المتمثلة في نشر الثقافة التي ينبغي أن تقوم على دعائم القيم الإسلامية، والمعارف الخادمة للدين، وتعميم الوعي العام، والمعرفة الخالية من الخرافات، والأساطير، والتشدد، والابتداع في الدين، والتطرف، وإيجاد الفرد المسلم المثقف، المعتز بتراثه وتاريخه الإسلامي، وإلقاء الضوء على مختلف قضايا المسلمين المعاصرة، " والإعلام إرشاد وتوجيه بقصد تثبيت الشخصية المتكاملة بواسطة الخبر العادي، أو بواسطة الثمرات المتفرعة من هذا الخبر. وما الفلسفة والفنون والآداب على اختلافها غير مزيج دقيق من الأخبار المصنعة بألوان من الصور، والخيالات، والأمزجة، والأنغام، والأفكار"(٤٥)، وكذلك بيان التحديات التي تواجه الإسلام والمسلمين وخطرها الديني، والثقافي، والسياسي، والاقتصادي، والاجتماعي على الحياة الإسلامية(٤٦)، وتصحيح الأخطاء السائدة في المجتمع الإسلامي، من أجل تنشئة الأجيال بصورة صحيحة قائمة على الإسلام، مع تعريف الآخر عموما بمبادئ الإسلام وبيان الصورة الحقيقية له، وأنه دين السلام لا الحرب والقتل كما صوره أعداؤه، وربط المسلمين بالتراث الفكري والحضاري، والكشف عن أصالته، والدعوة لنشره، وبيان أثره في واقع الحياة.

(٤٤) أخرجه أحمد في مسنده، في مسند الكوفيين، ح رقم: ١٨٦٩٤، ٣٠/ ٦٢٥، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزياداته، ٢/ ١١٢٩.

(٤٥) ينظر: الإعلام له تاريخه ومذاهبه، د. عبد اللطيف حمزة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، طبعة ٢٠٠٢م، القاهرة ص ٥٣.

(٤٦) ينظر: التخطيط الإعلامي في ضوء الإسلام، محمود كرم سليمان، ص٦٢.

٩- الوظيفة الترفيهية: وذلك من أجل التسلية والترويح عن القلوب، وتخفيف أعباء الحياة، وتجديد النشاط، وأداء الواجبات، والقيام بالمسؤوليات، ومن خصائص لهو المسلم أنه يريح القلب ويدخل السرور، وفي نفس الوقت يساعد على نبذ الملل، فيعود الفرد مقبلاً على أعماله وواجباته بنفس جديد، ونشاط متقد، وقد روي عن علي بن أبي طالب ﷺ: " أجموا هذه القلوب واطلبوا لها طرف الحكمة فإنها تمل كما تمل الأبدان "[٤٧].

والترفيه في الإعلام الإسلامي ليس منفلتاً يتنافى مع الآداب والأخلاق، بل هو منضبط بضوابط الشرع، فليست التسلية هي الغاية المطلوبة، وإنما الغاية منها هو كسر الملل، وتنشيط العبد على العبادات، والترفيه ليس أمراً معيباً، ولكن ينبغي أن يكون بقدر، وأن يختار له وقتا مناسبا، وألا يطغى على البرامج الأخرى[٤٨]، ومجال الترويح واسع، وليس ضرورياً اللجوء إلى الأغاني الهابطة، أو الموسيقى الصاخبة، أو الكلام الكاذب. فالترويح يمكن أن يكون عن طريق القصة الهادفة، أو المسرحية الموجهة، أو الفكاهة التي لا كذب فيها، أو عن طريق الشعر الجميل، والدراما المسلية وغيرها.

المبحث الثالث: الضوابط الحاكمة للوظيفة الإخبارية في الإعلام الإسلامي

مفهوم الضوابط:

١- **الضوابط لغة:** جمع ضابط، مأخوذ من الثلاثي (ضبط)، وضَبَطَ الشيء: حَفِظَهُ، ورجل ضَابِط أي حازم[٤٩].

والضبط: "لزوم شيئ لا يفارقه شيئ"[٥٠]، وهو: " مايضبط وينظم من المبادئ والقواعد، لأن ما كان بلا ضابط مهمل، لا نظام ولا تحكم فيه"[٥١].

٢- **الضوابط اصطلاحا:** هي"نوع من القواعد يختص بباب من أبواب الفقه،

(٤٧) مسند علي بن أبي طالب، جلال الدين السيوطي، جامع الأحاديث، ح رقم: ٣٢١٢١، ٢٩/ ٢٧٠.
(٤٨) ينظر: الإعلام الإسلامي الأهداف والوظائف، سيد محمد ساداتي الشنقيطي، ص ١٣، د. علي جريشة، نحو إعلام إسلامي، ص ٩٠، الإعلام الإسلامي في مواجهة الإعلام المعاصر، عبد الله قاسم الوشلي، ص٤٣.
(٤٩) ينظر: مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، ص ١٨٢، الصحاح تاد اللغة، للجواهري، ١١٩٣/٣.
(٥٠) العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، دار الهلال، ٧/ ٢٣.
(٥١) معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار وآخرون، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م، ٢/ ١٣٤٥.

يندرج تحته صور متشابهة"[٥٢]. ويتضح من خلال المعنى الاصطلاحي أن الضابط نوع من القواعد يتعلق بباب فقهي خاص، وهذا يمكن اطلاقه على المقصود بالضوابط في هذا البحث، فحينما نقول الضوابط الحاكمة لوظائف الإعلام الإسلامي، فإننا نقصد مجموعة القواعد الحاكمة لوظائف الإعلام الإسلامي، أو أنها مجموعة المعايير الشرعية التي ينبغي أن تحكم وظائف الإعلام الإسلامي، لأن الضابط يطلق على المقياس والمعيار[٥٣].

والضابط كل ما يحفظ الشيئ من الفساد والضياع، ويمكن أن يقصد بها هنا المبادئ الإسلامية الثابتة التي يجب التزامها في العمل الإعلامي.

ومن خلال ماسبق فإن المقصود بالضوابط في هذ البحث: مجموعة القواعد والمبادئ والشروط التي يستلزم وجودها في الوظيفة الخبرية في الإعلام الإسلامي، وهذه الضوابط هي حاكمة للوظيفة الخبرية في الإعلام الإسلامي.

مفهوم الأخبار

١- **الأخبار لغة:** جمع خبر، والخبر ما أتاك من نبإ، وهو ما ينقل ويحدث به قولا أو كتابة[٥٤].

٢- **الأخبار في الاصطلاح**: يتنوع الخبر في مدلوله، فقد اتخذه كثير من أصحاب الفنون العلمية متناولا لما تخصصوا له، أو فيه من علم وفن[٥٥].

فالخبر عند علماء الحديث مرادف للحديث المروي عن الرسول ﷺ، حتى اطلقوا على الأحاديث النبوية أخبارا، وقيل أن الخبر أعم من الحديث[٥٦].

وعلماء التاريخ اعتبروا ما نقلوه عن الأمم السابقة وأحوالها أخبارا، وعلماء السياسة والإعلام اعتبروا المتتبع للأحداث، ونقلها مباشرة أو بوسائل الإعلام المعاصرة إخباريا أومخبرا، واطلقو على المادة نفسها خبرا وأخبارا[٥٧].

فالأخبار في المصطلح الإعلامي: هي عبارة عن معلومات عن الأحداث الجارية،

(٥٢)الأشباه والنظائر، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٩٩١م، ١١/١، شرح الكوكب المنير، محمد بن أحمد علي الفتوحي الحنبلي ابن النجار، مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية، ١٩٩٧م، ١/ ٣٠.

(٥٣) انظر: الضوابط الفقهية في الرهن والكفالة، محمد عبدالله العيسي، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ١٤٣١/ ١٤٣٢هـ، ص٢٧.

(٥٤) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ٤/ ٢٢٧، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، ص٢١٥.

(٥٥) انظر: الضوابط الشرعية في تلقي الأخبار وتقويم مصادرها، عبدالله قاسم الوشلي، مجلة الدراسات الاجتماعية، العدد الثالث عشر، يناير- يونيو ٢٠٠٢م، ص٧٢.

(٥٦) انظر: معجم علوم الحديث النبوي، عبدالرحمن الخميسي، دار الأندلس الخضراء، دار ابن حزم، جدة، ص٩٩.

(٥٧) ينظر: الضوابط الشرعية في تلقي الأخبار وتقويم مصادرها، عبدالله قاسم الوشلي، ص٧٢.

او التي جرت، يتحدث بها قولا، أو كتابة، وتعبر غالبا عن أحداث جديدة، ويتم معرفتها من خلال وسيلة من وسائل الإعلام كالصحف، أو الإذاعة، أو البث التلفزيوني، أو الانترنت، أو شهود العيان(٥٨).

وتعتبر الأخبار الوظيفة الأساسية للإعلام منذ أن كان ينادى بها في الطرقات سابقا، إلى أن تطورت وأصبحت الصحافة المطبوعة ولاتزال وظيفة الصحافة الأساسية بجانب وظائف التوجيه، والتثقيف، والترفيه، وأيضاً توجه القارئ بما ينشر من أخبار وموضوعات خفيفة، وأخبار الجرائم، والحوادث، والأخبار، والمقالات التي يقصد بها الإمتاع، والتسلية، والصور، والرسوم الهزلية، إلى جانب الأخبار والأحداث السياسية، والوطنية، والقومية، والوقائع والأحداث التي تجري في العالم(٥٩)، والتحليل لها، والتعقيب عليها.

والإعلام هو تزويد الناس بالمعلومات الصحيحة، وهذه المعلومات هي من صميم الأخبار، والخبر هو العمود الفقري في الخدمة الإعلامية، ومع تقدم التكنولوجيا وعصر الأرقام، أصبحت للأخبار أهمية كبرى لأن التقاط الخبر والسبق إليه ونشره من جوهر صناعة الإعلام المعاصر، والخبر اليوم أساس المعرفة، ويمكن تقديم وظيفة الخبر باعتبارها الأولى لشدة حاجة الناس إليها وارتباطها بحركة الحياة عموما(٦٠)، ولذلك يجب أن تكون الوظيفة الاخبارية مقيدة بضوابط تخدم دون أن تهدم، وتتمثل تلك الضوابط في الآتي:

الضابط الأول: التيقن والتثبت من صدق المعلومة

يقال: تبين في الأمر والرأي: أي تثبّت وتأنى فيه، ولم يعجل(٦١)، فالمراد بالتبين والتثبت: التحري والتأكد والتريث والبحث عن صحة الخبر، وعدم العجلة في نقله أو بناء الحكم عليه قبل تيقن صحته(٦٢).

والتثبت دليل على رجاحة العقل وسلامة التفكير، بخلاف العجلة فإنها دليل على الرعونة والطيش، فلابد من التثبت والتبين فيما يروج من أخبار وأحاديث، ولا ينبغي الاعتماد على نُقول الناس وأقوالهم، فإن تناقل القول بين الناس ليس دليلًا على صحته،

(٥٨) موسوعة ويكيبيديا https: //ar. wikipedia. org/wiki
(٥٩) ينظر: الإعلام الديني والتعددية الثقافية، د. نجلاء إ سماعيل، دار المعتز، الطبعة الأولى، ٢٠١٧م، ص٧٢.
(٦٠) ينظر: المرجع نفسه، ص٧٢.
(٦١) ينظر: تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م، ١٥/ ٣٥٨.
(٦٢) ينظر: فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني، دار ابن كثير- دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ، ٧١/٥.

وذلك من خلال التحري والدقة في اختيار المصدر الذي يتم التعامل معه انطلاقاً من قوله تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ)**[الحجرات: ٦] ومن خلال اعتماد الإعلام على مصادر موثوق بصدقها.

فالتوثق من الأخبار لا يتأتى إلا من خلال اعتماد الإعلام على مصادر موضع ثقة تامة، فمهما كانت أهمية المعلومات، لا يكتب لها النجاح إلا إن كان مصدرها موثقاً، كما يمكن التحقق من صحة الأخبار بعرضها على أصحاب الاختصاص قبل نشرها، ولا ينبغي الأخذ والتسليم برواية أي مصدر، بل ينبغي التأكد من صدق الرواية ومحاولة استقاء المعلومات من أكثر من مصدر للتحقق من صدقيتها(٦٣).

وقد أمر الله تعالى بالتثبت من صدق المعلومات والأخبار، ونهى أن يقول الإنسان شيئًا غير صحيح، أو يعطى أذنه للقيل والقال، أو يتتبع شيئًا معتمدًا على مجرد التخمين، وسوء الظن، وقد يكون الخبر من قبيل الكذب والإشاعة، وقد يكون هناك الكثير من المبالغة في الخبر، وقد يكون الخبر كله ملفقًا أو موضوعًا لدوافع غير مشروعة، لذا أوجب الإسلام التثبت من الأخبار، حصولًا للمصلحة العامة والخاصة، وتحقيقا لأمن الأفراد والمجتمعات، وحفظا للأرواح، وصيانة للدماء، وحماية لحقوق الأفراد والجماعات، وقطع لدابر الفتنة والصراعات(٦٤).

وقد ذم الإسلام العجلة ونهى عنها، ومدح الأناة والتثبت في الأمور، وأمَر بذلك، فقال تعالى: **(يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهالَةٍ)**. في قراءة الجمهور (فتبينوا) من التبين، وهو التأمل والتعرّف والتفحّص، وفي قراءة حمزة والكسائي: (فتَثَبَّتوا)، من التثبّت، وهو الأناة وعدم العجلة، والتبصر في الأمر الواقع والخبر الوارد حتى يتضح ويظهر(٦٥).

قال ابن عاشور رحمه الله: "هذه الآية الكريمة أصل في الشهادة والرواية من وجوب البحث عن دخيلة مَن جُهِل حال تَقواه، وهي أيضًا أصل عظيم في تصرفات ولاة الأمور، وفي تعامل الناس بعضهم مع بعض، من عدم الإصغاء إلى كل ما يروى ويُخبر به"(٦٦).

(٦٣) ينظر: الخبر الصحفي وضوابطه الإسلامية، كرم شلبي، ص ٨٨.
(٦٤) ينظر: منهج الإسلام في تلقي الأخبار، د. حامد السيد، موقع منارات، ٢٠٢٠/٩/٥م، http: //www. manaratweb. com
(٦٥) فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني، ٥/ ٧١.
(٦٦) التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر - تونس، ١٩٨٤م، ٢٦/ ٢٣١.

وقد دل على ما ذكرناه القرآن الكريم في قوله تعالى: (**وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ**) [النساء: ٨٣] وفي الآية إنكار عَلَى من يبادر إلى الأمور قبل تحققها، فيخبر بها، ويفشيها وينشرها، وقد لا يكون لها صحة(٦٧).

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى: (**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا**)، -: "يأمر الله جل وعلا بالتثبُّت في خبر الفاسق ليحتاط له؛ لئلا يحكم بقوله، فيكون في نفس الأمر كاذبًا أو مخطئًا، فيكون الحاكم بقوله قد اقتفى وراءه، وقد نهى الله جل وعلا عن اتباع سبيل المفسدين"(٦٨).

ويقول رحمه الله: "امتنع طوائف من العلماء من قَبول رواية مجهول الحال، لاحتمال فِسقه في نفس الأمر، وقِبلها آخرون؛ لأنا إنما أمرنا بالتثبت عند خبر الفاسق، وهذا ليس بمحقق الفِسق؛ لأنه مجهول الحال"(٦٩).

وقد تضافرت أقوال المفسرين على أن هذه الآية نزلت في الوليد بن عقبة بن أبي مُعيط، حين بعثه رسول الله ﷺ على صدقات بني المصطلق؛ ليأتي بصدقاتهم، فلما بلغهم مجيؤه، أو لما استبطئوا مجيئه، خرجوا لتلقيه، أو أنهم خرجوا إليه؛ ليؤدوا صدقاتهم بأنفسهم، وكان عليهم السلاح، وحدثته نفسه أنهم يريدون قتله، أو لما رآهم مقبلين كذلك على اختلاف الروايات، خاف أن يكونوا أرادوا قتله؛ إذ كانت بينه وبينهم شحناء من زمن الجاهلية، فولى راجعًا إلى المدينة، وقال: إن بني المصطلق أرادوا قتلي، وأنهم منعوا الزكاة، فغضِب النبي ﷺ، وهم أن يبعث إليهم خالد بن الوليد؛ لينظر في أمرهم، وفي رواية أنه ﷺ بعث خالدًا وأمره ألا يغزوهم حتى يستثبت أمرهم؛ ذلك أن الصدقات كانت زكاة، وهي فريضة عليهم، فإذا لم يؤدوها كان ذلك بمثابة ردتهم عن الإسلام، فلما بلغ خالد بن الوليد ﷺ ما بلغه عنهم، وقد رأى منهم الذي يعجبه أنهم يصلون ويرفعون الأذان، فرجع إلى النبي ﷺ فأخبره الخبر(٧٠).

والتثبت والتبين من أخلاق الأنبياء والمرسلين، فقد ثبت من سيرته ﷺ التبين عند تلقي الأخبار كما في قصة الوليد بن أبي معيط، حين بعثه رسول الله ﷺ على صدقات بني المصطلق، وفي قصة ماعز بن مالك، والمرأة الغامدية، وقصة حاطب بن أبي بلتعة قبل فتح مكة، وغير ذلك من المواقف.

(٦٧) ينظر: تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، - تفسير ابن كثير- دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ، ٢/ ٣٢٢.
(٦٨) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ٧/ ٣٤٥.
(٦٩) المصدر نفسه، ٧/ ٣٤٥.
(٧٠) ينظر: التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، ٢٦/ ٢٢٨.

وقد كان التثبت والتبين من خلق سليمان عليه السلام عندما أتى إليه الهدهد بخبر ملكة سبأ، وقد حكاها القرآن الكريم بقوله تعالى: **(وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَأٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ)** [النمل: من الآية٢٢]، فقال له: **(سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ)**[النمل: ٢٧]

فالتثبت أو التبين هو الأصل الذي يبنى عليه نقل الخبر، والتأني ثم التحري في صحة النقل دليل الكياسة والفطنة وكمال العقل(٧١)، " فإن أصل العقل التثبت"(٧٢).

وقال الحسن البصري رحمه الله: " والمؤمن وقّاف متأن وليس كحاطب ليل حتى يتبين"(٧٣)، وهكذا كان شأن الصحابة رضوان الله عليهم.

وجاء في الحديث قوله ﷺ: " **التَّأَنِّي مِنَ اللهِ وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ** "(٧٤). أي التثبت في الأمور مما يحبه الله ويأمر به، لما فيه من وقاية للعبد من الزلل والخطأ - والعجلة من الشيطان- أي من إغوائه ووساوسه.

قال ابن القيم رحمه الله: " إنما كانت العجلة من الشيطان لأنها خفة وطيش وحدة في العبد تمنعه من التثبت والوقار والحلم، وتوجب وضع الشيء في غير محله، وتجلب الشرور، وتمنع الخيور، وهي متولدة بين خلقين مذمومين: التفريط والاستعجال قبل الوقت"(٧٥).

وقال الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله: "من الغلط الفاحش الخَطِر؛ قبول قول الناس بعضهم في بعض، ثم يبني عليه السامع حبا وبغضًا ومدحًا وذمًا، فكم حصل بهذا الغلط أمور صار عاقبتها الندامة، وكم أشاع الناس عن الناس أمورًا لا حقائق لها بالكلية، أو لها بعض الحقيقة فنميت بالكذب والزور، وخصوصًا من عُرفوا بعدم المبالاة بالنقل، أو عرف منهم الهوى، فالواجب على العاقل التثبت والتحرز وعدم التسرع، وبهذا يُعرف دين العبد ورزانته وعقله"(٧٦).

(٧١) ينظر: نحو منهج شرعي في تلقى الأخبار وروايتها، دار احمد بن عبد الرحمن الصوبان، السليم للنشر والتوزيع، ط٣ ١٤٢١هـ /٢٠٠٠م ص ٤١، الإعلام الطائفي، د. نجلاء إسماعيل، دار المعتز، الطبعة الأولى، ٢٠١٧م، ص٧٣.

(٧٢) الأدب الصغير والأدب الكبير، عبد الله بن المقفع، دار صادر – بيروت، ص٤٥.

(٧٣) إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، دار المعرفة – بيروت، ٣/ ١٨٦.

(٧٤) أخرجه أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي في السنن الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثالثة، ٢٠٠٣م، كتاب: آداب القاضي، باب: التثبت في الحكم، ح رقم: ٢٠٢٧٠، ١٠/ ١٧٨، وحسنه محمد ناصر الدين الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف، الرياض، ١٩٩٥م، ٤/ ٤٠٤.

(٧٥) فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦هـ، ٣/ ٢٧٧.

(٧٦) الرياض الناظرة والحدائق الزاهرة، عبد الرحمن السعدي، رمادي للنشر، ١٩٩٦م، ص ٢٧٢-٢٧٣.

وجاء في الحديث عن أبي مسعود الأنصاري ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في زعموا: " بِئسَ مَطِيَّةُ الرَّجل: زَعَمُوا "[٧٧].

قال الخطابي رحمه الله: " وأصل هذا أن الرجل إذا أراد الظفر لحاجة، والسير لبلد ركب مطية وسار، فشبه المصطفىﷺ ما يقدم الرجل أمام كلامه ويتوصل به لحاجته من قولهم زعموا بالمطية، وإنما يقال زعموا في حديث لا سند له، ولا يثبت قدم المصطفى ﷺ من الحديث ما هذا سبيله، وأمر بالتوثق فيما يحكي والتثبت فيه لا يرويه حتى يجده معزوا إلى ثبت"[٧٨].

وتزداد أهمية التثبت، وتعظم الحاجة إليه في زمن وقوع الفتن، واضطراب الأحوال، واختلاط الحق بالباطل، والصدق بالكذب، لما يستدعيه زمن الفتن من كثرة الكذب، فالفتن إنما تظهر بالإشاعات والأباطيل، وتنتشر بالقال والقيل، فحمل المسلمين على العدل وحسن الظن بهم هو الأصل الذي لا ينبغي العدول عنه إلا بمثله من اليقين[٧٩].

وفي التثبت والتبين صيانة لكرامة المرء، ووقاية له من التهم، والإشاعات الكاذبة، وفيه حماية للمرء من الزلل والخطأ، ومن إزهاق النفوس، وإراقة الدماء، فلقد أمر الله سبحانه وتعالى بالتثبت والتبين حتى في مقام جهاد الأعداء، فلا يجوز في الإسلام أن يعتدى على نفس بريئة، حتى ولو كانت غير مسلمة، قال تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا)** [النساء: ٩٤].

فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "مر رجل من بني سُليم على نفر من أصحاب رسول الله ﷺ ومعه غنم له، فسلم عليهم، قالوا: ما سلم عليكم إلا ليتعوذ منكم، فقاموا فقتلوه وأخذوا غنمه، فأتوا بها رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ**

(٧٧) أخرجه أبو داود في سننه، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٩م، كتاب: الأدب، باب: في قول الرجل زعموا، ح رقم: ٤٩٧٢، ٧/ ٣٢٨، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ٢٤/ ٥٢٢.

(٧٨) فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف المناوي، ٣/ ٢١٤.

(٧٩) ينظر: التثبت والتبين، أحمد عماري، ٢٠٢٠/٩/٥م، www alukah. met/ sharia. 0187920.

آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنا... كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا) [النساء: ٩٤]"(٨٠).

وعن أسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحُرَقَةِ من جُهينة، فصبّحنا القوم فهزمناهم، قال: ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلا منهم، فلما غشيناه قال: لا إله إلا الله، فكف عنه الأنصاري، فطعنته برمحي حتى قتلته، فلما قدمنا بلغ ذلك النبي ﷺ، فقال لي: **" يا أسامة، أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله"** قلت: يا رسول الله، إنما كان متعوّذا، قال: **" أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله"** فما زال يكررها علي، حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم(٨١).

وفي رواية: قال: قلت يا رسول الله؛ إنما قالها خوفا من السلاح. قال: **"أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟ "**، فمازال يكررها علي حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ(٨٢).

فنقل الأخبار دون تثبت ولا تبين سلوك منحرف، مناف للأخلاق النبيلة، والمثل العليا التي جاء بها الإسلام، وله آثار سلبية على تماسك المجتمع المسلم، وتلاحم أبنائه، والحفاظ على وحدته(٨٣).

وأيضاً يجب أن لا يسارع الإعلام إلى نشر المعلومات المبنية على الظن؛ لأن ذلك ينشر الخداع، ويحجب الحق بل ويفقد الإعلام مصداقيته(٨٤).

الضابط الثاني: تحري الصدق في نقل المعلومة

هذه الصفة بالغة الأهمية في الإعلام الناجح، فإن تتبع الحقائق والوقائع، والالتزام بروايتها كما وقعت هي الضمانة الأساسية للفوز بثقة الناس الذين هم غرض المادة الإعلامية(٨٥).

(٨٠) أخرجه الترمذي في سننه، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية١٩٧٥م، كتاب: أبواب التفسير، باب: ومن سورة النساء، ح رقم: ٣٠٣٠، ٥/٢٤٠، وحسنه الألباني في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان، دار باوزير، جدة- السعودية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م، ١٣٠/٧.

(٨١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله، ح رقم: ٩٦، ١/ ٩٧.

(٨٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله، ح رقم: ٩٦، ١/ ٩٦.

(٨٣) ينظر: مواقع التواصل الاجتماعي بين التصرفات المرفوضة والأخلاقيات المفروضة، دار القلم الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٢٠م، د. علي إسماعيل، ص١٢٤.

(٨٤) ينظر: الإعلام الإسلامي رسالة وهدف، سمير جميل راضي، رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، ١٤١٧هـ، ص ٦٤.

(٨٥) ينظر: خصائص الإعلام الإسلامي، د. هاشم حمود عماد، جامعة الكوفة، بحث منشور على الرابط www. iasj. net

إن أية مؤسسة إعلامية لا شك أن هدفها الأول هو أن تكون محل ثقة ومصداقية عند الناس، و هذا الأمر من أهم الأمور التي من شأنها أن تعزز هذه الثقة وهذه المصداقية، وانطلاقاً من قوله تعالى: **(يا أيها الذين أمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين)** [التوبة: ١١٩]، ومن قول النبي الكريم ﷺ: **" عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا "**(٨٦)، فالواجب على وسائل الإعلام الالتزام بالصدق، والنقل بأمانة من مصادر الحدث في كل ما تنشره من أخبار، وهذا من مبادئ وقيم الشريعة الإسلامية.

والواجب على وسائل الإعلام أيضا اجتناب الكذب، وذلك أن الكذب من الشخص العادي وإن كان فيه ضرر كبير، فإن الكذب من رجل الإعلام فيه ضرر أكبر وخطر أعظم، فقد تترتب عليه أخطر النتائج وأفدحها، فيجب أن تتثمل هذه الوسائل الصدق، والدقة، وتقديم الحقائق والوقائع دون تحريف، أو تزييف(٨٧).

وفي قوله تعالى: **(وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا)** [الإسراء: ٣٦] جاء في تفسيرها: أي لا تقل رأيت وأنت لم تر، وسمعت وأنت لم تسمع، وعلمت وأنت لم تعلم(٨٨). وقال البغوي رحمه الله في تفسيرها: " لا تتكلم بالحدس والظن "(٨٩).

وقد جاء في الحديث أن النبي الكريم ﷺ **" كَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلَ وَقَالَ "**(٩٠).

قال في عمدة القاري: " المراد به حكاية شيء لا تعلم صحته، وعن مالك: هو الإكثار من الكلام والإرجاف، وقال ابن التين: له تأويلان، أحدهما: أن يراد به حكاية أقوال الناس وأحاديثهم، والبحث عنها لينمي فيقول: قال فلان كذا وفلان كذا، مما لا يجر خيرًا، إنما هو ولوع وشغب، وهو من التجسس المنهي عنه. والثاني: أن يكون

(٨٦) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب قبح الكذب وحسن الصدق، ح رقم: ٢٦٠٧، ٤/ ٢٠١٣.

(٨٧) ينظر: المصداقية والأمانة والموضوعية والتوازن الإعلامي في وسائل الإعلام المرئي الإسلامي، يوسف علي أبو قرن، الجامعة الأردنية، عمان، ٢٠٢٠/٩/٥م، http: //naqed. info/forums/index. php?showtopic=693

(٨٨) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٠م، ١٧/ ٤٤٧، الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد بن أبي بكر شمس الدين القرطبي، = تفسير القرطبي، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٩٦٤م، ١٠/ ٢٥٧.

(٨٩) معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي، = تفسير البغوي، دار إحياء التراث العربي –بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ، ٣/ ١٣٣.

(٩٠) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب ما يكره من قيل وقال، ح رقم: ٦٤٧٣، ٨/ ١٠٠.

في أمر الدين فيقول: قيل له فيه كذا، وقال فلان فيقلد ولا يحتاط بمواضع الاحتياط بالحجج[٩١].

وجاء في الحديث أن النبي ﷺ، قَالَ: " **كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ**"[٩٢].

قال القاضي عياض رحمه الله: " معناه أن من حدث بكل ما سمع وفيه الحق والباطل والصدق والكذب، نقل عنه هو أيضاً ما حدث به من ذلك، فكان من جملة من يروى الكذب، وصار كاذباً لروايته إياه، وإن لم يتعمده، ولا عرف أنه كذب"[٩٣]، لأنه قد يسمع الإنسان في العادة الصدق والكذب، فإذا حدث بكل ما سمع سيكون في بعض من حديثه كذب، لأنه يسمع الصدق والكذب، فإذا حدث بكل ما يسمع فمعنى ذلك أنه سيكون في حديثه كذب.

ولا بد على وسائل الإعلام النظر في القرائن المحيطة بالخبر، وهذه من الأمور المهمة، يقول ابن خلدون رحمه الله: " إن الأخبار إن اعتمد فيها على مجرد النقل، ولم تحكم أصول العادة وقواعد السياسة، ولا قيس الغائب منها بالشاهد، والحاضر بالذاهب، فربما لم يؤمن فيها من العثور، ومزلة القدم، والحيد عن جادة الصدق، وكثيرا ما وقع للمؤرخين وأئمة النقل من الأغاليط في الوقائع لاعتمادهم فيها على مجرد النقل غثًّا وسمينًا، ولم يعرضوها على أصولها، ولا سبروها بمعيار الحكمة، والوقوف على طبائع الكائنات، وتحكيم النظر والبصيرة في الأخبار، فضلوا عن الحق، وتاهوا في بيداء الوهم والغلط"[٩٤].

والمتأمل فيما آلت إليه نتائج تداول وتناقل الأخبار الكاذبة عبر التاريخ، سيرى كيف كانت آثارها السيئة على المسلمين، فلما هاجر الصحابة إلى الحبشة، أشيع أن كفار قريش أسلموا، فرجع الصحابة وتكبدوا عناء الطريق، ولما وصلوا مكة، وعرفوا الحقيقة، فمنهم من رجع إلى الحبشة، ومنهم من لاقى من قريش صنوف الأذى، وفي غزوة أحد عندما أشيع أن النبي ﷺ قتُل، فانكفأ جيش المسلمين، وتحطمت معنوياته، وترك بعضهم القتال، وبعضهم هرب إلى المدينة، ولما أُشيع خبر الإفك في عائشة

(٩١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين العينى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٩/ ٦١.

(٩٢) أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الأدب، باب التشديد في الكذب، ح رقم: ٤٩٩٢، ٤/ ٢٩٨، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ٥/ ٣٨.

(٩٣) شرح صحيح مسلم - إكمال المعلم بفوائد مسلم- عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٩٩٨م، ١/ ١١٤.

(٩٤) مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٨م، ص ١٣.

رضي الله عنها تلك الحادثة التي شغلت المسلمين بالمدينة مدة طويلة، وحصل للرسول ﷺ وعائشة وأبي بكر ﷺ والمسلمين جميعاً من البلاء ما لا يعلمه إلا الله، حتى تدخل الوحي الإلهي ليضع حداً لتلك المأساة والمعاناة، وليرسم للمسلمين المنهج الأمثل للتعامل مع مثل هذه الشائعات والافتراءات، وعندما أشيع في صلح الحديبية قتل عثمان ﷺ، ونحو ذلك، بل أن مقتل عثمان ﷺ كان من أسبابه الأخبار الكاذبة، التي روجها عبد الله بن سبأ وأعوانه، والتي أدت إلى أفدح النتائج على الأمة الإسلامية.

الضابط الثالث: الموضوعية والإنصاف في نقل المعلومة وعرضها

ويقصد بالموضوعية والإنصاف في هذا الضابط: إدراك الأشياء على ما هي عليه دون أن يشوبها أهواء، أو مصالح، أو تحيز، فهي تتنافى مع الكذب والخداع، ومرجو منها أن تقوم بإبراز الحقيقة وتمييزها عن الوهم، فلا يكفي التيقن من صدق الخبر إذا لم يتبع ذلك التزام بنقله دون تحريف، أو اجتزاء، أو قلب مضامينه، أو تهويله، أو تهوينه، مما يؤدي إلى التضليل والتعمية(٩٥).

فالموضوعية أساس من أسس الإعلام الإسلامي أيضاً، وهي تعني صدق تصوير الواقع، وبيان مختلف الأوجه على حقيقتها، ودقة استخدام الألفاظ حتى لا توهم السامع أو القارئ بغير الحق.

والموضوعية انحياز للحق وحياد في النقل، وأمانة في العرض، وتوثيق المعلومة توثيقاً مبنياً على الحقائق والشواهد الثابتة، وعدم الدخول في العموميات، لحشد العواطف، والتأثير النفسي لإخفاء جوانب من الموضوع، أو عرضه بشكل مشوه أو مغرض، أو على العكس بشكل جذاب يضلِّل الناس ويخدعهم(٩٦).

فلا بد أن تكون وسائل الإعلام الإسلامية قائمة على الحقائق الثابتة، وأن تكون مجردة عن الميول الذاتية، فبعد مرحلة التثبت من مستند الأحداث والأخبار التي يجب أن تكون فيها الوقائع مبنية على الصدق لا على الأخبار الكاذبة، والوقائع المشوهة، وأن يكون التعليق مبنياً على النزاهة والأمانة، ومن ثم تأتي مرحلة الموضوعية، فيجب أن تكون المؤسسات الإعلامية موضوعية في كل ما تطرح، مجردة عن الأهواء الشخصية، فتطرح الفكرة التي تعتقد صحتها من غير مصلحة ذاتية، أو

(٩٥) ينظر: الإعلام ضوابطه وأحكامه الشرعية، حسام عايش ص٣٤، الضوابط الشرعية للإعلام، إسماعيل حمدي، ص٢٧٠.

(٩٦) ينظر: الأسس والمفاهيم الإعلامية المعززة لثقافة الوسطية، عبد الحليم عويس، ٢٠٠٩م، ص٣٠.

مؤسساتية، كما وينبغي أن يكون الحديث واضح المراد، دون أن يساق ضمن إطار أو صورة تخفي وراءها تجريحاً، أو سباً، أو تعريضاً بالذم والقدح بالآخرين(٩٧).

كما يجب على وسائل الإعلام الإسلامي تفسير الحقائق التي تقدمها بصورة موضوعية، فالخبر قد يجمع عدداً من الحقائق الهامة، ولكنه يرى أن المساحة المخصصة له محدودة، فيختار من بينها الأكثر أهمية، وفي معظم الأحيان تُقدم هذه الحقائق صامتة دون أن يتبعها بتفسير لها، كبيان الملابسات التي صاحبتها، أو الظروف التي دعت إليها، ولذا يفقد الخبر أهميته ولا يؤدي الغرض الحقيقي منه(٩٨)، قال تعالى: (**وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ**)[النساء: ٨٣]، والآية الكريمة فيها إنكار على من يبادر إلى الأمور قبل تحققها، فيخبر بها، ويفشيها بنشرها، وقد لا يكون لها صحة(٩٩).

ومما يندرج في معنى الموضوعية، احترام رأي الإنسان وكرامته، ذلك أن النقد المباح هو النقد الموضوعي، الذي هو عبارة عن إبداء الرأي في أمر، أو عمل دون المساس بشخص صاحب الأمر، أو العمل، بغية التشهير به، أو الحط من كرامته وقدره(١٠٠).

إضافة إلى أن من خصائص الإعلام الإسلامي التوازن، والمقصود بالتوازن الإعلامي هو مرونة الأداء، وواقعية العرض، وشمولية الفكر، وبالتالي فإن مضمون الرسالة ينطلق من هذه الخصائص والمبادئ، وينبع هذا المبدأ في الإسلام من مبدأ الوسطية التي أقرتها الآية الكريمة: (**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا**)[البقرة: ١٤٣]، وفي إطار هذا التوازن تتحقق وظائف الإعلام في المجتمع، فيزود القائم بالاتصال الجمهور بالأخبار والمعلومات الصحيحة، لا وفق أهوائه وميوله، أو ميول المؤسسات الإعلامية التي يعمل بها، وإنما وفقاً للمبادئ السامية التي تأخذ بيد هذه المؤسسات نحو الموضوعية في الإعلام، ليست الموضوعية المجردة، وإنما الموضوعية الهادفة التي تحقق الاستقرار للمجتمع(١٠١)، فالإعلام الإسلامي يجب أن يكون عادلاً في أحكامه، منصفاً في عداوته، يعطى كل ذي حق حقه، فلا يحمله الانتماء إلى غمط الناس حقهم، أو يحمله العناد إلى عدم إظهار الحق، أو إخفاء جوانب الخبر في الأعداء والمنافسين،

(٩٧) ينظر: المصداقية والأمانة والموضوعية والتوازن الإعلامي في وسائل الإعلام المرئي الإسلامي. يوسف أبو قرن.
(٩٨) ينظر: التحيز في التناول الإعلامي، د. سهام الشجيري، دار حميرا، ٢٠١٨م، ص١٢٤.
(٩٩) ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ٢/ ٣٢٢.
(١٠٠) ينظر: الإعلام الإسلامي رسالة وهدف، سمير جميل راضي، ص ٦٤.
(١٠١) ينظر: التحيز في التناول الإعلامي، د. سهام الشجيري، ص٢٣٦.

أو يعمد إلى تغيير المعلومات، أو تحريفها لتتناسب مع الهوى في النيل من الآخرين، أو انتقاص قدرهم، أو تحميل الأمور مالا تحتمل، ولذلك يعد هذا الأساس ركنا مهما من أركان الإعلام الإسلامي[١٠٢]، والحق لا يقبل التجزئة فلا يختار الإعلام نصف الحق، ولا يختار من الحقيقة ما يلائم وضعه ويبرر تصرفه[١٠٣].

والإعلام الإسلامي يجب أن يعتمد على الأسلوب الموضوعي، القائم على التحليل والتأمل، واتخاذ كافة الوسائل التي تنمي ملكة التفكير لدى الإنسان، الذي يجب أن تتوجه إليه بالإقناع، لا أن تجره جراً بواسطة الغرائز، والعواطف، والانفعالات[١٠٤].

ويجب أن يكون هناك عدم انحياز في تحليل الخبر، وفي التعليق على الحدث، قال ابن القيم رحمه الله: " وكل أهل نحلة ومقالة يكسون نحلتهم ومقالتهم أحسن ما يقدرون عليه من الألفاظ، ومقالة مخالفيهم أقبح ما يقدرون عليه من الألفاظ، ومن رزقه الله بصيرة فهو يكشف به حقيقة ما تحت تلك الألفاظ من الحق والباطل"[١٠٥].

وقال رحمه الله: " والكلمة الواحدة يقولها اثنان يريد بها أحدهما أعظم الباطل، ويريد بها الآخر محض الحق، والاعتبار بطريقة القائل، وسيرته، ومذهبه، وما يدعو إليه، ويناظر عليه[١٠٦]. وما آفة الأخبار إلا رواتها كما قالو[١٠٧]،، فهم يفسرونها على ما يهوونه، قال السبكي - رحمه الله -: " كثيرا ما رأيت من يسمع لفظة فيفهمها على غير وجهها"[١٠٨].

الضابط الرابع: حجب المعلومة التي فيها إضرار بالمصلحة العامة

وهذا الضابط لا يقصد به إخفاء المعلومات عن الجمهور، وإنما يقصد به: حجب القول الفاحش البذيء، الذي يروج للفاحشة والمنكر، بحيث يتم التعدي على معتقدات الناس وأخلاقياتهم، ويشجع على تفشي الرذيلة بينهم، أو يعكر صفو أمنهم، ويشار إلى أن كافة القوانين والشرائع الدولية تجرّم الإساءة للآخرين من خلال وسائل الإعلام،

(١٠٢) ينظر: الإعلام ضوابطه وأحكامه الشرعية، حسام عايش، ص٣٤.
(١٠٣) ينظر: الإعلام الإسلامي رسالة وهدف، سمير جميل راضي، ص ٦٤.
(١٠٤) ينظر: نظريات الإعلام الإسلامي، منير حجاب: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الإسكندرية، ١٩٨٢م، ص ٣٩.
(١٠٥) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية – بيروت، ص ١٤١.
(١٠٦) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٩٦م، ٣/ ٤٨١.
(١٠٧) فاكهة الخلفاء ومفاكهة الظرفاء، أبو محمد أحمد بن محمد، ابن عربشاه، دار الآفاق، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م، ص٥٤٥.
(١٠٨) طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، هجر للطباعة، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ، ٢/ ١٨.

حتى أن الجمعية العامة للأمم المتحدة أصدرت قرارها رقم (٥٩) والذي ينص على عدم استخدام الحرية الإعلامية في الإساءة للآخرين[١٠٩].

إن تحديد الرؤية الإسلامية لفلسفة عمل وسائل الإعلام يعتمد على الابتعاد عن كل ما يخالف العقيدة، أو ما يلحق الضرر بالمجتمع الإسلامي، فهنالك أخبار يقصد من نشرها التشويش، وإثارة النزاعات، وهناك أخبار يؤدي تناولها إلى أزمات اقتصادية، والتلاعب بالأسعار، والاحتكار، وبعض الأخبار قد تكون صحيحة ولكن نشرها يؤدي إلى إشاعة الفاحشة وتطبيعها لدى الناس، أو إثارة الخوف والهلع بينهم، كأخبار انتشار الأمراض، أو أخبار حدوث الأعاصير والزلازل، وغير ذلك، فعلى وسائل الإعلام تمحيص الخبر، فإن كان في نقله مصلحة نقل، وإن كان المصلحة في عدم نقله، فإنه يدفن ولا يذكر ولا يروى، ولذلك كان من منهج أئمة العلماء رحمهم الله في بعض الأخبار التي نقلت عمن مضى، إذا كان صاحب الواقعة أو القصة قد عمل شيئا سيئا، فإنه لا يذكر اسمه، وإن كانت قد ذكرت الرواية، فمثلًا في زمن النبي ﷺ ذُكر أن امرأة كانت تؤذي جيرانها، مع أنها كانت تقوم الليل وتصوم النهار، وذكر خبرها للنبي ﷺ، فقال: **" لَا خَيْرَ فِيهَا هِيَ فِي النَّارِ"**[١١٠].

وقد تكلم العلماء على فقه هذا الحديث، لكنهم لم يعنوا بذكر اسم هذه المرأة، لأنه لا مصلحة في ذكر اسمها، ولأنه شيء يسوء، والمشروع للمسلم الستر يتعلق بمثل هذه الأمور، فلم يهتم الصحابة رضي الله عنهم بنقل أسماء من وقعت منهم هذه الأمور، إلا في حوادث نادرة يقتضي المقام أن يُذكر أصحابها[١١١].

وحتى ولو فرض صحة الخبر يقينًا، فإنه يبقى بعد ذلك النظر في مصلحة نشره من عدمها، فإنه ليس كل ما يُعلم يقال، فإن الله تعالى أمر بالستر والنصح، وإذا كان هذا الإنسان ذا هيئة ومكانة، فإن له حرمة قررتها الشريعة، وبخاصة إذا كانوا من ولاة الأمر، فإن النبي ﷺ يقول: **" أَقِيلُوا ذَوِي الهيئاتِ عَثَراتِهم"**[١١٢]

وكما حرم الإسلام الغيبة، والنميمة، والوقيعة في الأعراض، والكذب، والبهتان، أمر بحفظ اللسان، وحرم القذف، والإفك، وتوعد مروجي الشائعات والأكاذيب بالعذاب

(١٠٩) ينظر: الضوابط الشرعية للإعلام، إسماعيل حمدي محمد، ص٢٧٠.

(١١٠) أخرجه أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري في المستدرك على الصحيحين، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٠م، كتاب البر والصلة، باب: وأما حديث عبدالله بن عمرو، ح رقم: ٧٣٠٥، ٤/ ١٨٤، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ١/ ٣٦٩.

(١١١) المنهج الشرعي في تلقي الأخبار ونقلها، د. خالد عبدالرحمن الشايع www. Alalwka. net. 5/9/2020.

(١١٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب في الحد يشفع يشفع فيه، ح رقم: ٤٣٧٥، ٦/ ٤٢٨، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ٢/ ٢٣١.

الأليم، فقال سبحانه: (**إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ**) [النور: ١٩]. وفي هذا حفظا لكرامة الإنسان، وصيانة لوحدة المجتمع، وسدا لذريعة التفرق والتنازع، قال تعالى: (**لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ مَسْئُولًا**) [النور: ١٢] قيل: أنها نزلت في أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري وامرأته، عندما قالت له: يا أبا أيوب أما تسمع ما يقول الناس في عائشة؟ قال: نعم، وذلك الكذب، أكنت فاعلة ذلك يا أم أيوب؟ قالت: لا والله ما كنت لأفعله، قال: فعائشة والله خير منك(١١٣).

قال الحافظ الذهبي رحمه الله: " وقد صح أن أبا هريرة ﷺ كتم حديثًا كثيرًا مما لا يحتاجه المسلم في دينه، وكان يقول: (لو بثثته فيكم لقُطِع هذا البلعوم)، وليس هذا من باب كتمان العلم في شيء، فإن العلم الواجب يجب بثه ونشره، ويجب على الأمة حفظه، والعلم الذي في فضائل الأعمال مما يصح إسناده يتعين نقله ويتأكد نشره، وينبغي للأمة نقله، والعلم المباح لا يجب بثه، ولا ينبغي أن يدخل فيه إلا خواص العلماء(١١٤).

وقال رحمه الله أيضًا: "هذا دال على جواز كتمان بعض الأحاديث التي تحرك فتنة في الأصول، أو الفروع، أو المدح والذم، أما حديث يتعلق بحل أو حرام، فلا يحل كتمانه بوجه، فإنه من البينات والهدى"(١١٥).

ويدخل في هذه الدائرة: نشر فضائح الفنانين، والممثلين على مواقع النت، وعلى صفحات، الجرائد والمجلات، وعلى مواقع التواصل الاجتماعي؛ بهدف التهوين من شأن تلك المنكرات، والتسويق لها بين الناس، وهذا النوع من نشر المعلومات داخل في إطار إشاعة الفاحشة وترويجها بين الناس.

إن اجتناب المعلومة التي لا جدوى من نشرها، ولا طائل من إذاعتها، هو هدي القرآن الكريم، لأمره تعالى بفعل الخير، كما قال تعالى: (**وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**) [الحج: ٧٧]، ونشر المعلومات التي لا جدوى من نشرها خارج عن إطار ذلك الخير المأمور بفعله.

فقد جاء في الحديث قول النبي ﷺ: " **احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ** "(١١٦)، وقال ﷺ: "" **مِنْ حُسْنِ إِسْلامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ**"(١١٧).

(١١٣) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ٦/ ٢٥.
(١١٤) سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٩٨٥م، ١٠/ ٦٠٣.
(١١٥) سير أعلام النبلاء، الذهبي، ٢/ ٥٩٧.
(١١٦) أخرجه أحمد في مسنده، مسند الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م، في مسند أبي هريرة، ح رقم: ٨٧٩١، ١٤/ ٣٩٥، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزياداته، المكتب الإسلامي، ٢/ ١١٢٩.
(١١٧) أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أهل البيت، ح رقم: ١٧٣٧، ٣/ ٢٥٩، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزياداته، ٢/ ١٠٢٧.

وكذلك يجب على وسائل الإعلام الإسلامي عدم تصيد الأخطاء، أو التهويل من أمرها، دون وزنها بميزان العدل المأمور به من الله تعالى.

الضابط الخامس: الحصول على المعلومة بطريقة مشروعة

في النظام الإسلامي تعد الحرية أساس النظام السياسي، وهي قاعدة لنظامه الإعلامي، والحرية فطرة لا يصادرها الإسلام، والإعلام الإسلامي إذا كانت قاعدته الحرية؛ فالمسؤولية هي قمته، حتى لا تنطلق الحرية بدون ضوابط، ومن هذه الضوابط: العقيدة، والأخلاق، وعدم المساس بالآخرين، أو انتهاك خصوصيات الآخرين، وهي خاصية يمتاز بها الإعلام الإسلامي دون الإعلام الغربي الذي يطلق للحرية العنان، مما ينتج عنه التفريط(١١٨).

كما يجب الحصول على المعلومات بطريقة مشروعة، بحيث تكون مبنية على اليقين دون الأخذ بالظن، ومعلوم في عالم اليوم أهمية الوصول إلى المعلومة، وحق الأفراد في الحصول عليها، إلا إن ذلك لا يعني على الإطلاق فتح كافة الأبواب والسبل سواء أكانت مشروعة أم غير مشروعة للوصول إلى ذلك، فالمادة الإعلامية لا يجوز للحصول عليها سلوك السبل والوسائل المحرمة، فلا تنصت، ولا تجسس، ولا هتك للحرمات الشخصية، يقول تعالى: **(وَلَا تَجَسَّسُوا)** [الحجرات: ١٢]، فالآية الكريمة تحرم التجسس على المسلمين، وهو عام يشمل التجسس عليهم للوصول إلى المعلومة أو الخبر(١١٩).

ومن ذلك اختراق أنظمة الاتصالات، والبريد الالكتروني، ومواقع التواصل الاجتماعي، لأن فيه تعديا على خصوصية الآخرين، وهتك لحرماتهم، بالتجسس على معلوماتهم وبياناتهم التي لا يرغبون في اطلاع الآخرين عليها ومقاصد الشريعة تقوم على حفظ أعراض الناس وحرماتهم(١٢٠).

إن الإسلام رغم دعوته للحرية وحفاوته بها، إلا أنه يرفض الاستخدام الخاطئ لها، لقد أفرطت نظرية الحرية في عالم الإعلام الحديث في إعلاء حرية الفرد على حساب مصلحة المجتمع، وبالغت في منح الفرد الحق في التنصل والتحرر من أية مسؤولية اجتماعية، أو قيمة أخلاقية، وتحول الإعلام إلى صناعة وتجارة، بحيث أصبح ينظر إلى كل شيء على أنه سلعة، حتى المبادئ والقيم، وأصبح جني المال

(١١٨) ينظر: الإعلام قراءة في الإعلام المعاصر والإعلام الإسلامي، محمد منير سعد الدين، ١٩٩١م، ص٣٦، القنوات الفضائية المتخصصة، د. حمدي عبد الظاهر، دار ضمه للنشر، ص٢٣٨.

(١١٩) ينظر: القنوات الفضائية المتخصصة، د. حمدي عبد الظاهر ص٢٣٩، الإعلام الديني والتعددية الثقافية، د. نجلاء إسماعيل أحمد، المعتز للنشر، ٢٠١٧م، ص٢٧.

(١٢٠) ينظر: الأحكام الفقهية للتعاملات الإلكترونية، د. عبد الرحمن السند، الرياض، ص٣.

هدفاً بحد ذاته[١٢١].

ولهذا يجب على الإعلام الإسلامي أن يركز على الأخلاق، لأنها ضرورة من ضروريات الحياة والوجود الإنساني، والنظرية الإسلامية في الأخلاق، نظرية فريدة عمدتها الالتزام، والمسؤولية، والجزاء، ولها حد أدنى من الأخلاق الفاضلة تخص الإنسان العادي، وما زاد فهو إكمال يحث عليه القرآن الكريم ويدعو إليه. وتعد الأخلاق الفاضلة أساساً مهماً من أسس العملية الإعلامية، والإعلام في كل أبعاده إعلام أخلاقي[١٢٢]، فمن غير المقبول في الإعلام الإسلامي التضليل، أو إثارة الشهوات، والغرائز، أو الشتم، والقذف، أو أن يكون الإعلام مطية لجني المال، ولتحقيق الثراء الفاحش على حساب ثوابت الأمة، وأخلاقيات شبابها.

ثم تأتي المسؤولية في العقيدة الإسلامية بعداً أساسياً يدخل في نطاق الإعلام الإسلامي مرتبطاً بالعقيدة الإسلامية، التي تغرس في الإنسان المسلم قيمة المسؤولية أمام الله، وأمام المجتمع المسلم، والحياة الإنسانية، وفي ضوء هذا فإن الإعلام مسؤول عن تبصير الناس بالحقائق من منطلق الولاء لله والخوف من حسابه، فالشعور بالمسئولية أمام الله هو الدافع الأول للالتزام وللشعور بالمسئولية الإعلامية، وليس الحصول على المنفعة المادية على حساب الآخرين.

وهناك آيات كثيرة في القرآن الكريم تؤكد على الالتزام بالمسؤولية منها قوله تعالى: **(تَاللَّهِ لَتُسْأَلُنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَفْتَرُونَ)** [النحل: ٥٦]، وقوله تعالى: **(إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً)**[الإسراء: ٣٦]' وقوله تعالى: **(وَقِفُوَهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ)**[الصافات: ٢٤]، وغير ذلك من الآيات التي تؤكد على المسؤولية بطريق مباشر أو غير مباشر.

أما الأحاديث النبوية عن المسؤولية وحدودها فهي كثيرة، ومن أشهر هذه الأحاديث قول النبي ﷺ: **" كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"**[١٢٣]. وهكذا يكون الإعلامي مسئولاً عن رعيته، وهذه الرعية قد تصل إلى الملايين من الناس المتابعين.

(١٢١) ينظر: الإعلام الإسلامي، عبد الرزاق الدليمي، ص ١٤١.
(١٢٢) ينظر: نحو إعلام إسلامي، علي جريشة، ص ٨٧.
(١٢٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاستقراض وأداء الديون، باب العبد راع في مال سيده، ح رقم: ٢٤٠٩ (١٢٠/٣).

الضابط السادس: مراعاة الضوابط الشرعية عند عرض الصور

أصبح الكثير من الناس لا يفهمون الخبر إلا إذا أُرفق بالصور، فالصوت وحده لا يكفي عندهم، وصار شرح المواد بالصور، فلم يعد الكلام وحده كافياً عند الكثيرين، ولذلك فلا بد على وسائل الإعلام مراعاة الضوابط الشرعية عند عرض تلك الصور، لما للصور من تأثير سلبي في النفوس، أي أنه لا ينبغي نشر الصور بلا ضوابط، وإنما ينبغي أن يعمل فيه بالضوابط الشرعية، سواء في نشرات الأخبار من حيث عدم اظهار صور المذيعات المتبرجات، أو اظهار العورات، وحتى في تصوير مقاطع الفظائع والحروب يجب مراعاة حرمة الأموات، والجرحى، وستر العورات، سواء للأحياء أو الأموات، وللقتلى، أو الجرحى، وعدم نشر صور الاغتصابات والانتهاكات، أو المواقف التي يكون فيها الترويع والتخويف، لأنه محرم في الإسلام ترويع المسلم وإيذاءه بقوله تعالى: **(والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا)** [الأحزاب:]٥٨، ولقول رسول الله ﷺ: **" لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا"**(١٢٤).

كما لا يجوز انتهاك حرمة الأموات في نشر صور أشلائهم، لأن الميت يجب أن يغطى، وخصوصاً النساء، فقد ورد أن امرأة اقبلت في يوم أحد تسعى حتى كادت أن تشرف على القتلى، فكره النبي ﷺ أن تراهم، فقال: " الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ "(١٢٥)، أي تداركوا تغطية جثث القتلى التي مثل بها المشركون في غزوة أحد قبل أن تراهن تلك المرأة، لما في ذلك من مناظر مروعة ومؤذية.

بل ذهب العلماء إلى عدم جواز تصوير الفقراء خلال تقديم الزكاة لهم، أو خلال منحهم المساعدات، أو المعونات، أو تصوير المرضى في المستشفيات، وذلك حفاظا عليهم، وصونا لكرامتهم، ومراعاة لمشاعرهم وأحاسيسهم، وعدم إراقة ماء وجوههم(١٢٦)، فيجب على وسائل الإعلام التزام تلك الضوابط، لأن في نشر صورهم في تلك الحال إهدار لكرامتهم الذي جاء الإسلام لصونها، والمحافظة عليها.

(١٢٤) أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده، في مسند أهل البيت، ح رقم: ٢٣٠٦٤، ٣٨/ ١٦٣، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزياداته، ٢/ ١٢٦٨.

(١٢٥) أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده، في مسند الزبير بن العوام، ح رقم: ١٤١٨، ٣/ ٣٤، وصححه الألباني في إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٥م، ٣/ ١٦٥.

(١٢٦) ينظر: فتوى لشيخ الأزهر على الرابط Azhargranduates. org 14/1/2020

الخاتمة:

وبعد هذه الدراسة المتواضعة التي هدفت إلى بيان وتوضيح الضوابط الحاكمة للوظيفة الإخبارية في الإعلام الإسلامي، والتي حث عليها الإسلام عند نقل الأخبار ونشرها نخلص إلى النتائج الآتية: -

- للإعلام في الإسلام دور رئيس من خلال التأثير في حياة الأمة وتشكيل ثقافتها.
- الإعلام الإسلامي رسالة هادفة مفادها الخير للناس بكل أنواعه.
- الإعلام الإسلامي له خصائص يتميز بها، وفلسفه ينطلق منها تميزه عن غيره من أنواع الإعلام.
- للإعلام في الإسلام وظائف كثيرة ومن جملتها: الوظيفة الإخبارية، والدعوية، والثقافية، والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والتربوية، والعسكرية.
- تتمثل الضوابط التي لابد وأن تحكم وظيفة الإعلام الإسلامي عند نقل الأخبار ونشرها ب: التيقن من المعلومة، والصدق، والموضوعية والإنصاف، وحجب المعلومة التي فيها الإضرار بالمصلحة العامة، وعدم التعرض لخصوصيات الآخرين، والحصول على المعلومة بطريقة مشروعة، ومراعاة الضوابط الشرعية عند عرض الصورة ونشرها.

قائمة المصادر والمراجع

وهي بعد كتاب الله تعالى(القرآن الكريم):

١. أجهزة الإعلام ودورها في توجيه المجتمع، أحمد المبارك، دائرة القضاء الشرعي أبو ظبي ١٩٧٧م.

٢. الأحكام الفقهية للتعاملات الإلكترونية، عبد الرحمن السند، الرياض، (د. ط، د. ت).

٣. إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، دار المعرفة – بيروت(د. ط، د. ت)

٤. الأدب الصغير والأدب الكبير، عبد الله بن المقفع، دار صادر – بيروت(د. ط، د. ت)

٥. إرواء الغليل، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٥م.

٦. أزمة التعليم المعاصر وحلولها الإسلامية، زغلول راغب النجار، المعهد العالي للفكر الإسلامي، ١٩٩٠م.

٧. الأسس العلمية لنظريات الإعلام، جيهان رشتي، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٥م
٨. الأسس العلمية والتطبيقية للإعلام الإسلامي، عبد الوهاب كحيل، عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٥م.
٩. الأسس الفكرية للإعلام، سيد محمد ساداتي الشنقيطي، دار الحضارة، الطبعة الأولى(د. ب، د. ت).
١٠. الأسس والمفاهيم الإعلامية المعززة لثقافة الوسطية، عبد الحليم عويس، ٢٠٠٩م(د. ط، د. د، د. ب).
١١. الأشباه والنظائر، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٩٩١م.
١٢. أصول الإعلام الإسلامي، إبراهيم إمام، دار الفكر العربي، القاهرة (د. ط، د. ت).
١٣. الإعلام – مقوماته- ضوابطه- أساليبه- في ضوء القرآن الكريم، آلاء أحمد هشام، مصباح عمار، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية - غزة، ٢٠٠٩م.
١٤. الإعلام الإسلامي الأصول والقواعد والأهداف، محي الدين عبد الحليم، مؤسسة اقرأ، ١٩٩٢م.
١٥. الإعلام الإسلامي، عبد الرزاق الدليمي، دار مكتبة الرائد العلمية، الأردن، ٢٠٠٤م.
١٦. الإعلام الإسلامي خصائصه وأهدافه، عناية الله إبلاغ، عالم الفكر، القاهرة، ٢٠٠٠م.
١٧. الإعلام الإسلامي رسالة وهدف، سمير جميل راضي، رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، ١٤١٧هـ.
١٨. الإعلام الإسلامي - دراسة في المفاهيم والأصول والخصائص، محمد موسى البر، مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، أم درمان – السودان، العدد العاشر، ٢٠٠٥م.
١٩. الإعلام الإسلامي في مواجهة الإعلام المعاصر، عبد الله قاسم الوشلي، دار عمار للنشر، صنعاء، الطبعة الثانية، ١٩٩٤م.
٢٠. الإعلام الإسلامي- مشروعيته- ضوابطه، عادل السيد محمد، المعهد العام للعلوم الإدارية- البحيرة، مصر.
٢١. الإعلام الديني والتعددية الثقافية، د. نجلاء إ سماعيل، دار المعتز، الطبعة الأولى، ٢٠١٧م.
٢٢. الإعلام الطائفي، نجلاء إسماعيل، دار المعتز، الطبعة الأولى، ٢٠١٧م.

٢٣. الإعلام ضوابطه وأحكامه الشرعية، حسام عايش، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية-غزة، ٢٠٠٧م.
٢٤. الإعلام في القرآن الكريم، محمد عبد القادر حاتم، مكتبة الأسرة، مصر، ٢٠٠٣م.
٢٥. الإعلام له تاريخه ومذاهبه، عبد اللطيف حمزة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٢م
٢٦. الإعلام والاتصال بالجماهير، إبراهيم إمام، مكتبة الأنجلو المصرية، الطبعة الأولى، ١٩٦٩م.
٢٧. التبين والتثبت، أحمد عماري، http: /www. alukah. met/ sharia. 0187920
٢٨. التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية للنشر - تونس، ١٩٨٤م.
٢٩. التحيز في التناول الإعلامي، سهام الشجيري، دار حميرا، ٢٠١٨م.
٣٠. التخطيط الإعلامي في ضوء الإسلام، محمود كرم سليمان، دار الوفاء، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٨٨.
٣١. تدوين الفكر الإعلامي في العالم، عايد الشعراوي، دار النهضة الإسلامية، بيروت، ١٩٨٩م.
٣٢. تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر ابن كثير، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
٣٣. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهري، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.
٣٤. جامع الأحاديث، جلال الدين السيوطي، دار الفكر، ١٩٩٤م(د. ط، د. ب).
٣٥. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م
٣٦. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري،، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ه.
٣٧. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر شمس الدين القرطبي، دار الكتب المصرية – القاهرة الطبعة الثانية، ١٩٦٤م.
٣٨. الخبر الصحفي وضوابطه الإسلامية، كرم شلبي، دار الشروق للنشر، الأردن، ٢٠٠٧.
٣٩. خصائص الإعلام الإسلامي، هاشم حمود عماد، جامعة الكوفة، بحث منشور على الرابط www. iasj. net

٤٠. دور الإعلام في التنمية، محمد عبد القادر، وزارة الثقافة والإعلام، ١٩٨٢م(د. ب، د. ط).
٤١. دور الإعلام في العصر الحديث في ترسيخ العقيدة، ماهر عارف موسى، مجلة الجامعة الإسلامية، العدد ٢٧عدد ٣، ٢٠١٩م.
٤٢. الرياض الناظرة والحدائق النيرة الزاهرة، عبد الرحمن ناصر السعدي، رمادي للنشر، ١٩٩٦م(د. ط، د. ب).
٤٣. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها، محمد ناصر الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ١٩٩٥م.
٤٤. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث بن عمرو الأزدي أبو داود، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م،
٤٥. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك الترمذي، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة الثانية، ١٩٧٥م.
٤٦. السنن الكبرى للبيهقي، أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، دار الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٣م.
٤٧. سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٩٨٥م.
٤٨. شرح الكوكب المنير، محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي ابن النجار، مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية، ١٩٩٧م.
٤٩. شرح صحيح مسلم =إكمال المعلم بفوائد مسلم، عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.
٥٠. صحيح الجامع الصغير وزياداته، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي(د. ب، د. ط. د. ت).
٥١. صور الإعلام الإسلامي في القرآن الكريم، عاطف إبراهيم رفاعي، ٢٠١١م(د. د، د. ب).
٥٢. الضوابط الشرعية في تلقي الأخبار وتقويم مصادرها، عبدالله قاسم الوشلي، مجلة الدراسات الاجتماعية، العدد الثالث عشر، يناير- يونيو ٢٠٠٢م.
٥٣. الضوابط الشرعية للإعلام، إسماعيل حمدي، الطبعة الأولى، ٢٠١٧م(د. د، د. ب).
٥٤. الضوابط الفقهية في الرهن والكفالة، محمد عبدالله العيسي، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ١٤٣١/ ١٤٣٢هـ.
٥٥. طبقات الشافعية، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، هجر للطباعة، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.

٥٦. العلاقات العامة والمجتمع، إبراهيم إمام، مكتبة الأنجلو، القاهرة، ١٩٨١م.
٥٧. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين العينى، دار إحياء التراث العربي، بيروت(د. ط، د. ت).
٥٨. فاكهة الخلفاء ومفاكهة الظرفاء، أحمد بن محمد، ابن عربشاه، دار الآفاق، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.
٥٩. فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني، دار ابن كثير- دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
٦٠. فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي، المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦هـ.
٦١. قراءة في الإعلام المعاصر والإعلام الإسلامي، محمد منير سعد الدين، دار بيروت، ١٩٩١م.
٦٢. القنوات الفضائية المتخصصة، د. حمدي عبد الظاهر، دار ضمه للنشر والتوزيع(د. ب، د. ط، د. ت)
٦٣. لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم على ابن منظور، دار صادر– بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.
٦٤. مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت– صيدا، الطبعة الخامسة، ١٩٩٩م.
٦٥. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٩٦م.
٦٦. مدخل إلى الإعلام، سيد محمد سادتي الشنقيطي، عالم الكتب السعودية، الرياض، ١٩٩٧م.
٦٧. المدخل إلى وسائل الإعلام، عبد العزيز شرف، دار الكتب المصرية، مصر، الطبعة الثانية، ١٩٨٩م.
٦٨. مراجعات في الفكر والدعوة والحركة، عمر عبيد حسنه، الدار العالمية للفكر الإسلامي، ١٩٨١م.
٦٩. المستدرك على الصحيحين، الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٠م.
٧٠. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد ابن حنبل، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.
٧١. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ = صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، دار إحياء التراث العربي – بيروت(د. ط، د. ت).

٧٢. المصداقية والأمانة والموضوعية والتوازن الإعلامي في وسائل الإعلام المرئي الإسلامي، يوسف أبو قرن، http: //naqed. info/forums/index. php?showtopic=693
٧٣. معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
٧٤. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، (د. ط، د. ت).
٧٥. معجم علوم الحديث النبوي، عبدالرحمن الخميسي، دار الأندلس، دار ابن حزم، جدة، (د. ط، د. ت).
٧٦. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية – بيروت، (د. ط، د. ت).
٧٧. مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن ابن خلدون، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٨م.
٧٨. منهج الإسلام في تلقي الأخبار، د. حامد السيد، موقع منارات، http: //www. manaratweb. com
٧٩. المنهج الشرعي في تلقي الأخبار ونقلها، خالد عبدالرحمن الشايع، www. Alalwka. net
٨٠. مواقع التواصل الاجتماعي بين التصرفات المرفوضة والأخلاقيات المفروضة، علي إسماعيل، دار القلم الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٢٠م.
٨١. موسوعة ويكيبيديا https: //ar. wikipedia. org/wiki
٨٢. نحو إعلام إسلامي، علي جريشة، مكتبة وهبة، ١٩٩١م(د. ط، د. ب).
٨٣. نحو منهج شرعي في تلقى الأخبار، أحمد عبد الرحمن الصوبان، السليم للنشر، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٠م.
٨٤. نظريات الإعلام الإسلامي، محمد منير حجاب، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الإسكندرية، ١٩٨٢م.
٨٥. وسائل الاتصال نشأتها وتطورها، محمد منير حجاب، دار الفجر، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م
٨٦. وظائف الإعلام الإسلامي، محمد محمد يونس، ورقة مقدمة إلى ندوة " الإعلام الدولي وقضايا العالم الإسلامي"، القاهرة، نوفمبر، ١٩٩٨م.